



حديث "صلوا خلف كل بر وفاجر"

دراسة نقدية

إعداد الدكتور

علي محمد أحمد علي

قسم الحديث وعلومه

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بسوهاج
جامعة الأزهر، سوهاج، جمهورية مصر العربية

«حديث "صلوا خلف كل بر وفاجر" "دراسة نقدية»

علي محمد أحمد علي

قسم الحديث وعلومه، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بسوهاج،
جامعة الأزهر، سوهاج، جمهورية مصر العربية

البريد الإلكتروني: Dr.alialrashdany@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

إن الصلاة من أهم العبادات، وأكد القربات، وأفضل الطاعات؛ ولذا كان لزاماً على العبد أن يعرف أحكامها، لكي تصح صلاته، ولما كانت الإمامة في الصلاة لها شروط وأحكام، كان على المأموم أن يعرف من يجوز له الاقتداء به ممن لا يجوز، وقد وجدت حديث: "صلوا خلف كل بر وفاجر" شائعاً على الألسن، وهو يدل دلالة واضحة على جواز الاقتداء بالفاسق، فأردت أن أكشف عن درجته ورتبته؛ لأعرف هل يحتاج به أم لا؟ فشرعت في بحثي هذا، وسميته: "حديث: صلوا خلف كل بر وفاجر، دراسة نقدية"، وقد تناولت في بحثي هذا تخريج الحديث، وبينت متابعاته، وشواهد، وذكرت حكم الصلاة خلف الفاسق الفاجر، وحكم الصلاة عليه بعد موته، وحكم الجهاد مع الأمير الفاجر، وقد توصلت من خلال بحثي هذا إلى ضعف الحديث من كل طرق، وأنه لا يرتقي بمتابعاته ولا بشواهد، وأن الصلاة خلف الفاجر جائزة مع الكراهة، وأنه يصلى على الفاجر بعد موته ما عدا الإمام زجراً لأمثاله، وأنه يجب الجهاد مع الأمير الفاجر؛ لئلا تتفرق كلمة المسلمين.

الكلمات المفتاحية: (صلوا - خلف - كل - بر - فاجر).

The Issue of An-Naskh (Abrogation) According to Imam Ibn Al-Faras through his Book (Ahkam Al-Quran) Analytical study

Ali Mohammed Ahmed Ali

Department of Hadith and Its Sciences, Faculty of Islamic and Arabic Studies for Women in Sohag, Al-Azhar University, Sohag, Arab Republic of Egypt

Email: Dr.alialrashdany@azhar.edu.eg

Abstract:

Prayer is one of the most important acts of worship, a significant form of devotion, and one of the best acts of obedience. It is essential for a believer to understand its rulings to ensure the validity of their prayers. Since leading the prayer (Imamate) has its own conditions and rulings, it is necessary for the follower (Maamum) to know who is permissible to follow and who is not. The hadith: "Pray behind every righteous person and wicked sinner" is widely circulated and clearly indicates the permissibility of following a sinful person. Therefore, I aimed to investigate the status and classification of this hadith to determine its reliability. In my research, I entitled the article: "The Hadith: Pray Behind Every Righteous Person and Wicked Sinner: A Critical Study." This study addresses the transmission of the hadith, highlights its supporting narrations and witnesses, discusses the ruling on praying behind a sinful person, the ruling on praying for them after their death, and the ruling on jihad with a wicked leader. I concluded that the hadith is weak in all its chains of narrations. Praying behind a wicked person is permissible but disliked, and it is permissible to pray for a sinful person after

their death, except for the Imam as a warning for sinful person to assume Leadership (Imamate). Jihad with a wicked leader is obligatory to prevent disunity among the Muslims.

Keywords: Pray - Behind - Every - Righteous - Wicked

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد: فإن الصلاة عماد الدين^(١)، وركنه الركين، فهي في شريعة الإسلام من الأهمية بمكان، وقد رغبتنا رسول الله ﷺ في أدائها مع الجماعة، وأخبرنا أنها

(١) قال الصنعاني في التتوير شرح الجامع الصغير (٨٦/٧): (الصلاة عماد الدين) العماد ما يعتمد الشيء عليه، كالبيت على أعمدته؛ فقد شبه الدين بالخيمة، وجعلت الصلاة عمادها الذي لا تقوم ولا تنفع إلا به، فكل دين لا صلاة فيه، غير قائم، ولا نافع لصاحبه. وقال أيضاً: (الصلاة عمود الدين) العمود كالعماد، وقد حث عليها المصطفى ﷺ قولاً وفعلًا، بما لا مزيد عليه. اهـ. والحديث بهذا اللفظ أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، ك/الصلوات، (٣٩/٣)، ح (٢٨٠٧)، قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو حامد أحمد بن محمد بن أحمد بن شعيب بن هارون بن موسى الفقيه ثنا زكريا بن يحيى بن موسى بن إبراهيم النيسابوري ثنا يحيى بن يحيى أنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن عمر قال: جاء رجل فقال يا رسول الله، أي شيء أحب عند الله في الإسلام؟ قال: الصلاة لوقتها، ومن ترك الصلاة فلا دين له، والصلاة عماد الدين. قال أبو عبد الله: عكرمة لم يسمع من عمر وأظنه أراد عن ابن عمر. قال ابن حجر في التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، (٤٧٩/٢): قال في الوسيط: قال ﷺ: «الصلاة عماد الدين»، فقال النووي في التنقيح: هو منكر باطل، قلت: وليس كذلك، بل رواه أبو نعيم شيخ البخاري في كتاب الصلاة عن حبيب بن سليم، عن بلال بن يحيى، قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله؟ فقال: الصلاة عمود الدين» وهو مرسل رجاله ثقات. قلت (الباحث): وهذا القدر ورد ضمن حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه الطويل، وفيه: «رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة»، أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، ك/الجامع، ب/المفروض من الأعمال والنوافل (٢٤٣/١٠)، ح (٢١٣٧٠)، من طريق معمر، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن معاذ بن جبل، ومن طريقه أحمد في مسنده (٤٥/٣٦)، ح (٢٢٠١٦)، وأخرجه الترمذي في سننه، ك/الإيمان عن رسول الله ﷺ، ب/ما جاء في حرمة الصلاة، (٥٦٧/٤)، ح (٢٨٠٤) من طريق عبد الله بن معاذ، وأخرجه النسائي =

أفضل من صلاة المنفرد ببضع وعشرين من الدرجات^(١)؛ ولذا وجب على المسلم أن يحرص على أدائها مع الجماعة؛ لينال أعلى الدرجات عند رب الأرض والسموات.

ومن المعلوم أن ليس كل الناس في أحقية الإمامة في الصلاة سواء، بل كلما كان الإنسان المسلم أقرأ لكتاب الله، وأعرف بسنة رسول الله، وأورع وأتقى كان بالإمامة أولى وأحرى، ثم إنني وقفت على حديث: "صلوا خلف كل بر وفاجر"، وفيه التصريح بجواز الصلاة خلف الفاجر الفاسق، فأحببت أن أدرس الحديث بطرقه ومتابعاته؛ لأقف على درجته، وأجلي القول في حكم الصلاة خلف الفاسق، فشرح الله صدري لذلك، والله أعلم بما هنالك، فاستعنت بالله، وسميته: "حديث "صلوا خلف كل بر وفاجر" دراسة نقدية".

مشكلة البحث:

يجيب البحث عن الأسئلة الآتية:

من أخرج الحديث من أصحاب المصنفات الحديثية الأصلية المعتمدة المشهورة؟

وما طريقه ومتابعاته؟ وهل له شواهد يرتقي بها؟ وما الحكم النهائي عليه؟ وما حكم الصلاة خلف الفاجر؟

=في "الكبرى"، ك/التفسير، ب/قوله تعالى: "تتجافى جنوبهم عن المضاجع"، (٢١٤/١٠)، ح (١١٣٣٠)، من طريق محمد بن ثور، كلاهما عن معمر، به. وهذا سند منقطع؛ إذ لم يسمع أبو وائل من معاذ رضي الله عنه، لكن هذا القدر الوارد في فضل الصلاة يرتقي إلى الصحيح لغيره بعموم الأحاديث الصحيحة الواردة في فضل الصلاة، وعليه يرتقي حديث: "الصلاة عمود الدين" إلى الصحيح لغيره.

(١) ورد في ذلك أحاديث كثيرة منها: ما أخرجه البخاري في صحيحه، ك (الجماعة)، ب (فضل صلاة الجماعة)، (٢٣١/١)، ح (٦١٩)، من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعَشْرِينَ دَرَجَةً).

أهمية البحث، وأسباب اختياري له:

تتجلى أهمية هذا البحث من أهمية موضوعه، وهو الصلاة، فلما كانت الصلاة فريضة من فرائض الإسلام، وجب على المسلم أن يعرف ما يصلح صلاته وما يفسدها، وفي هذا الحديث إشارة النبي ﷺ إلى جواز الصلاة خلف الفاجر، فأحببت أن أميط اللثام عن درجة هذا الحديث؛ لأعرف هل يصح الاستدلال به أم لا؟ وأكشف عن حكم الصلاة خلف الفاجر.

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة سابقة اختصت هذا الحديث بالبحث والدراسة على حد علمي واطلاعي.

خطة البحث: يشتمل هذا البحث على مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة:

أما المقدمة: فذكرت فيها مشكلة البحث، وأهميته، وأسباب اختياري له، والدراسات السابقة حوله، وخطته، ومنهجي فيه.

وأما المبحث الأول: ففيه تخريج الحديث، وبيان طرقه ومتابعاته.

وأما المبحث الثاني: ففيه دراسة طرقه، ومتابعاته.

وأما المبحث الثالث: ففيه شواهد الحديث، والحكم النهائي عليه.

وأما المبحث الرابع: ففيه بيان حكم الاقتداء بالفاجر.

وأما الخاتمة: ففيها أهم النتائج المستفادة من البحث، ثم أعقبها بفهرس للمصادر، وفهرس للموضوعات.

منهجي في البحث: اتبعت في بحثي هذا المناهج الآتية:

المنهج الاستقرائي^(١): وذلك في تخريج الحديث، وذكر طرقه، ومتابعاته، وشواهد، وأيضاً في جمع أقوال العلماء في الراوي عند دراسة الأسانيد، لا سيما الراوي المختلف فيه.

(١) هو عملية ملاحظة الظواهر وتجميع البيانات عنها؛ للتوصل إلى مبادئ عامة، وعلاقات

كلية. مناهج البحث العلمي/ محمد سرحان علي المحمودي، (ص/٧٣).

المنهج الاستنباطي^(١): وذلك لاستخلاص الحكم على الحديث، بعد دراسته دراسةً وافيةً، وكذلك لاستخلاص الحكم على الرواة المختلف فيهم من خلال إعمال قواعد الجرح والتعديل.

المنهج النقدي^(٢): وذلك في نقد الطرق والأسانيد، والحكم على الرواة، ونقد متن الحديث؛ لمعرفة صحة الحديث من ضعفه.

المنهج التحليلي^(٣): وذلك في تحليل أحوال الرواة جرحاً وتعديلاً، وتحليل صيغ الأداء والتلقي، وتحليل تفرد الرواة ومخالفته لغيره أو موافقته.

والتزمت في بحثي هذا ما يأتي:

**** كتابة الآيات القرآنية بالخط العثماني، مع وضعها بين قوسين مزهرين هكذا ﴿﴾، مع وضع اسم السورة ورقم الآية بجوارها.**

**** استقصاء جميع طرق الحديث، وشواهد حسب الجهد والطاقة، وتخرجها، ودراسة أسانيدها، والحكم عليها بما يناسب حالها.**

**** تخريج جميع الأحاديث الواردة في ثنايا البحث، والحكم عليها بإيجاز.**

**** إذا ذكرت (ك) فأعني الكتاب، (ب) فأعني الباب، (ج) فأعني الجزء، (ص) فأعني الصفحة، (ح) رقم الحديث إلا إذا كانت وسط السند فتعني التحويل من إسناد لآخر، (ت) إن كانت بعد الجزء والصفحة فأعني بها رقم الترجمة، وإن كانت بعد الاسم فهي إشارة إلى سنة الوفاة، (ط) فأعني الطبعة.**

(١) منهج أسلوبه الشرح والنظر والتفكير والتأمل والتحليل، وينتقل من الكل إلى الجزء، ومن العام إلى الخاص. المرجع السابق (ص/٧٤).

(٢) النقد عملية تقويم وتصحيح وترشيد، وهو محاكمة إلى قواعد متفق عليها، أو إلى نسق كلي. أبجديات البحث في العلوم الشرعية/ فريد الأنصاري ص (٩٨).

(٣) منهج يعتمد على دراسة الإشكالات العلمية تفكيكاً، أو تركيباً، أو تقويمًا. المرجع السابق، ص (٩٦).

** عند توثيق نص في الحاشية فإنني أقتصر على اسم الكتاب واسم المؤلف، وإذا تكرر المصدر فإنني أذكر اسم الكتاب فقط دون اسم مؤلفه غالبًا، وأما معلومات الطبع والنشر فقد ذكرتها في ثبت المراجع والمصادر؛ لئلا تطول الحاشية بدون داع، إلا إذا اعتمدت في كتاب ما على أكثر من طبعة فإنني أنص على اسم كل طبعة اعتمدت عليها في ذلك الموضع في الحاشية.

المبحث الأول

تخريج الحديث، وبيان طريقه ومتابعاته

روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «صَلُّوا خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَصَلُّوا عَلَى كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَجَاهِدُوا مَعَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ».

هذا الحديث مداره على مكحول، وقد روي عنه عن أبي هريرة من

وجهين:

الوجه الأول: رواه العلاء بن الحارث عنه عن أبي هريرة، وهاك تخريجه:

أخرجه الدارقطني في سننه، ك/ (العيدين)، ب (صِفَةٍ مَن تَجُوزُ الصَّلَاةُ مَعَهُ وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ) (٤٠٤/٢)، ح (١٧٦٨)، قال: وَحَدَّثَنَا أَبُو رَوْقٍ الْهَزْنَانِيُّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَكْرٍ بِالْبَصْرَةِ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَصَلُّوا عَلَى كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَجَاهِدُوا مَعَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ». مَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمَنْ دُونَهُ ثَقَاتٌ.

ومن طريقه أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، ك (الجنائز)، ب (الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها)، (٢٩/٤)، ح (٦٨٣٢)، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنبَأَ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو رَوْقٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَكْرٍ بِالْبَصْرَةِ، به بلفظه.

وأخرجه أبو داود في سننه، ك (الجهاد)، (باب في الغزو مع أئمة الجور)، (١٨٦/٤)، ح (٢٥٣٣)، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْهُ بِهِ بَلْفُظٌ: "الْجِهَادُ وَاجِبٌ عَلَيْكُمْ مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، وَالصَّلَاةُ وَاجِبَةٌ عَلَيْكُمْ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، وَإِنْ عَمِلَ الْكِبَائِرَ، وَالصَّلَاةُ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، وَإِنْ عَمِلَ الْكِبَائِرَ".

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٣٦٩/٢)، ح (١٥١٢)، قال: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، وَمُطَلِّبُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْهُ بِهِ بَلْفُظٌ مُقَارِبٌ لِلْفُظِّ أَبِي دَاوُدَ.

الوجه الثاني: (يزيد بن يزيد بن جابر عن مكحول عن أبي هريرة): وهذا الوجه متابعة تامة من يزيد بن يزيد بن جابر للعلاء بن الحارث في روايته عن مكحول:

وهذه المتابعة أخرجها الدارقطني في سننه، ك/ (العديد)، ب (صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه)، (٤٠٢ / ٢)، ح (١٧٦٤)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ النُّعْمَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَنَانٍ، ثَنَا بَقِيَّةٌ، ثَنَا الْأَشْعَثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْهُ بِهِ بَمَثَلِ لَفْظِ أَبِي دَاوُدَ.

*وقد تابع مكحولاً في روايته لهذا الحديث عن أبي هريرة: أبو صالح السمان، وهذه المتابعة أخرجها الدارقطني في سننه، ك (العديد)، ب (صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه)، (٤٠٠ / ٢)، ح (١٧٥٩)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي الصَّالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَيَلِكُمْ بَعْدِي وُلَاةٌ، فَيَلِكُكُمْ الْبَرُّ بِبِرِّهِ وَالْفَاجِرُ بِفُجُورِهِ، فَاسْمَعُوا لَهُمْ وَأَطِيعُوا فِيمَا وَافَقَ الْحَقَّ، وَصَلُّوا وَرَأَوْهُمْ فَإِنْ أَحْسَنُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَسَاءُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ»

المبحث الثاني

دراسة طرقه ومتابعاته

قال الإمام الدارقطني بعد أن أخرج هذا الحديث: مكحول لم يسمع من أبي هريرة، ومن دونه ثقات. ولذلك سأقوم بدراسة سند الإمام الدارقطني؛ لأقف على حال رجاله:

دراسة سند الإمام الدارقطني (الوجه الأول: العلاء بن الحارث عن مكحول عن أبي هريرة):

١- أَبُو رَوْقٍ الْهَزَانِيُّ: هو أحمد بن محمد بن بكر بن زياد بن العلاء بن زياد بن بكر بن إياس بن روق بصري الأصل، حدث هو وأبوه وجده^(١)، والهزاني: بكسر الهاء والزاي المشددة المفتوحة بعدهما الألف وفي آخرها النون. هذه النسبة إلى هزان، وهو بطن من عتيك، وهو هزان بن صباح بن عتيك بن أسلم بن يذكر بن عنزة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان^(٢). روى عن: بحر بن نصر، وعلي بن حرب، ويزيد بن سنان، وغيرهم. «روى عنه الدارقطني، وأبو بكر محمد بن إبراهيم بن المقرئ، وابن جميع، وغيرهم. قال عنه الذهبي: صدوق^(٣). وقال عنه أيضاً: مسند البصرة الثقة^(٤). وقال ابن حجر في اللسان: وقال مسلمة بن قاسم: كان أبو روق فقيهاً على مذهب مالك؛ لأن كتبه كانت احترقت فحدث من فروع فتكلم الناس فيه لذلك، ولم أر أحداً من أصحاب

(١) لسان الميزان، ابن حجر (١/ ٥٩٢).

(٢) الأنساب، السمعاني (٥/ ٦٤٠).

(٣) ميزان الاعتدال، الذهبي (١/ ١٣٢).

(٤) الأنساب، السمعاني (٥/ ٦٤٠).

الحديث ترك الكتابة عنه؛ فلذلك كتبت عنه ... وسألت ابن الأعرابي عنه فقال: ثقة مأمون^(١). وذكره ابن قطلوبغا في الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة^(٢).

قلت: خلاصة حاله: أنه ثقة. مات بعد سنة اثنتين وثلاثين وثلاث مئة^(٣).

٢- **بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقِ الْخَوْلَانِيِّ** أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَصْرِيُّ، مَوْلَى بَنِي سَعْدٍ مِنْ خَوْلَانَ^(٤). رَوَى عَنْ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، وَالشَّافِعِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. رَوَى عَنْهُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ الصَّوَّافِ، وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ الْمَصْرِيِّ، وَأَبُو رَوْقٍ الْهَزَّائِيُّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكْرٍ، وَغَيْرِهِمْ. قَالَ عَنْهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: "كُتِبْنَا عَنْهُ بِمِصْرَ وَهُوَ صَدُوقٌ ثَقَّةٌ"^(٥). وَثَقَهُ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى^(٦). وَقَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ: الْإِمَامُ، الْمَحْدُثُ، الثَّقَّةُ^(٧). قَالَ ابْنُ يُونُسَ الْمَصْرِيُّ: تَوَفَّى بِمِصْرَ لَيْلَةَ الْاِثْنَيْنِ لَشَمَانِ خُلُونٍ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَمِئَتَيْنِ^(٨). وَقَالَ الْمَزِّي: وَذَكَرَ أَبُو عُمَرَ الْكَنْدِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ رَازِحٍ: إِنَّهُ وَلَدَ سَنَةَ ثَمَانِينَ أَوْ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَمِئَةً^(٩). **قلت:** وخلاصة حاله أنه ثقة.

(١) لسان الميزان» (١/ ٥٩٢).

(٢) الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، ابن قطلوبغا (١/ ١٧١).

(٣) سير أعلام النبلاء، الذهبي (١٥/ ٢٨٥).

(٤) تاريخ ابن يونس المصري (١/ ٥٦).

(٥) «الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم» (٢/ ٤١٩).

(٦) تاريخ ابن يونس المصري (١/ ٥٦).

(٧) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٠٢).

(٨) تاريخ ابن يونس المصري (١/ ٥٦).

(٩) تهذيب الكمال، المزي (٤/ ١٦).

٣- ابن وهب: هو عبدُ الله بنُ وهب بن مسلم، الإمام شيخ الإسلام أبو محمد الفهرريُّ، مولاهم المصري الحافظ^(١). مولده: سنة خمس وعشرين ومئة كما أرخه ابن يونس^(٢). روى عن: ابن جريج، ويونس بن يزيد، ومعاوية بن صالح، وغيرهم^(٣). روى عنه: أحمدُ بنُ صالح المِصرِي، وابن أخيه أحمدُ بن عبد الرَّحْمَنِ بن وهب، وبحر بن نصر بن سابق، وغيرهم^(٤). وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: ثقة^(٥). وقال عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ أبي حاتم: قلتُ لأبي: ابنُ وهب أحب إليك أو عبدُ اللَّهِ بنُ نافع؟ قال: ابنُ وهب. قلت: ما تقول في ابنِ وهب؟ قال: صالح الحديث، صدوق، أحب إلي من الوليد بن مسلم، وأصح حديثاً منه بكثير^(٦). وقال أحمد بن حنبل: عبد الله بن وهب صحيح الحديث يفصل السماع من العرض والحديث من الحديث، ما أصح حديثه وأثبتته، قيل له: أليس كان يسيء الأخذ؟ قال: قد كان يسيء الأخذ ولكن إذا نظرت في حديثه وما روى عن مشايخه وجدته صحيحاً^(٧). وقال ابن حبان: جمع ابن وهب وصنف، وهو الذي حفظ على أهل الحجاز ومصر حديثهم، وعني بجميع ما رووا من المسانيد والمقاطيع، وكان من العباد^(٨). وقال أبو أحمد بن عدي: قال ابن معين: وعبد الله بن وهب المصري ليس بذاك

(١) سير أعلام النبلاء (٢٢٣/٩).

(٢) تاريخ ابن يونس (٢٨٩/١).

(٣) تهذيب الكمال (٢٧٧/١٦).

(٤) المرجع السابق (٢٧٧/١٦).

(٥) الجرح والتعديل (١٩٠/٥).

(٦) المرجع السابق: (١٩٠/٥)، تهذيب الكمال (٢٨٤/١٦).

(٧) الجرح والتعديل (١٨٩/٥ - ١٩٠).

(٨) الثقات، ابن حبان (٣٤٦/٨).

في ابن جريج، كان يُستصغر^(١). ثم قال ابن عدي: وعبد الله بن وهب من أجلة الناس، ومن ثقاتهم^(٢). وقال عنه ابن حجر: ثقة حافظ عابد^(٣). قلت: خلاصة حاله أنه ثقة حافظ. مات بمصر سنة سبع وتسعين ومئة^(٤).

٤- معاوية بن صالح: بن حدير بن سعيد الحضرمي، أبو عمرو، وأبو عبد الرحمن الشامي، الحمصي^(٥). ولد: في حياة طائفة من الصحابة، وفي دولة عبد الملك بن مروان، في حدود الثمانين من الهجرة. وروى عن: راشد بن سعد، والعلاء بن الحارث، ومكحول، وغيرهم.

وروى عنه: سفيان الثوري، وعبد الله بن وهب، والليث، وغيرهم. وقال سعيد بن أبي مريم: سمعت خالي موسى بن سلمة يقول: أتيت معاوية بن صالح لأكتب عنه، فرأيت عنده - أراه قال: الملاهي - قلت: ما هذا؟ قال: شيء نهديه إلى صاحب الأندلس، قال: فتركته ولم أكتب عنه^(٦). وقال ابن سعد: كان بالأندلس قاضياً لهم، وكان ثقة كثير الحديث، حج مرة واحدة فلقه من لقيه من أهل العراق^(٧). وقال جعفر الطيالسي، عن ابن معين: ثقة^(٨). وقال ابن أبي خيثمة، والدوري في تاريخيهما عن ابن معين: كان يحيى بن سعيد لا يرضاه^(٩). وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: صالح^(١٠). وقال الدوري، عن

(١) الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي (٣٣٧/٥).

(٢) المرجع السابق (٣٤١/٥).

(٣) تقريب التهذيب، ابن حجر (ص/٣٢٨).

(٤) تاريخ ابن يونس (٢٨٩/١)، تهذيب الكمال (٢٨٦/١٦).

(٥) سير أعلام النبلاء (١٥٨/٧).

(٦) تهذيب التهذيب، ابن حجر (١٠٩/٤).

(٧) الطبقات الكبرى، ابن سعد طبعة الخانجي (٥٣٠/٩).

(٨) تهذيب التهذيب (١٠٨/٤).

(٩) التاريخ الكبير، ابن أبي خيثمة (٢٦٦/٣)، تاريخ ابن معين رواية الدوري (٩١/٤).

(١٠) التاريخ الكبير، ابن أبي خيثمة (٢٦٧/٣).

ابن معين: ليس برضا^(١). هكذا نقله ابن أبي حاتم عن الدوري، وليس ذلك في تاريخه^(٢).

وقال الليث بن عتبة: قال يحيى بن معين: كان ابن مهدي إذا تحدث بحديث معاوية بن صالح، زبره يحيى بن سعيد، وقال: أيش هذه الأحاديث؟ وكان ابن مهدي لا يبالي عن روى ويحيى ثقة في حديثه^(٣).

وقال محمد بن وضاح: قال لي يحيى بن معين: جمعت حديث معاوية بن صالح؟ قلت: لا، قال: أضعتم والله علماً عظيماً^(٤).

وقال علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد: ما كنا نأخذ عنه، قال علي: وكان عبد الرحمن بن مهدي يوثقه^(٥).

وقال أبو صالح الفراء، عن أبي إسحاق الفزاري: ما كان بأهل أن يروى عنه^(٦).

قال أبو طالب، عن أحمد: خرج من حمص قديماً، وكان ثقة^(٧). وقال العجلي، والنسائي: ثقة^(٨).

وقال يعقوب بن شيبه: قد حمل الناس عنه، ومنهم من يرى أنه وسط، ليس بالثابت ولا بالضعيف، ومنهم من يضعفه^(٩).

(١) الجرح والتعديل (٣٨٣/٨).

(٢) تهذيب التهذيب (١٠٨/٤).

(٣) الكامل (١٤٣/٨).

(٤) تهذيب التهذيب (١٠٩/٤).

(٥) الجرح والتعديل (٣٨٢/٨).

(٦) تهذيب التهذيب (١٠٨/٤).

(٧) الجرح والتعديل (٣٨٢/٨).

(٨) ثقات العجلي (٢٨٤/٢)، ت (١٧٤٦).

(٩) تهذيب التهذيب (١٠٩/٤).

وقال أبو زرعة: ثقة محدث^(١). وقال أبو حاتم: صالح الحديث، حسن الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به^(٢).

وقال ابن خراش: صدوق^(٣). وقال البزار: ثقة^(٤).

وقال ابن يونس: قدم مصر سنة خمس وعشرين ثم دخل الأندلس، فلما ملك عبد الرحمن بن معاوية الأندلس اتصل به، فأرسله إلى الشام في بعض أمره، فلما رجع إليه ولاء قضاء الجماعة بالأندلس، وتوفي سنة ثمان وخمسين ومئة^(٥).

وقال ابن عدي: له حديث صالح، وما أرى بحديثه بأساً، وهو عندي صدوق إلا أنه يقع في حديثه إفرادات^(٦).

وذكره ابن حبان في الثقات^(٧).

وقال عنه الذهبي: الإمام، الحافظ، الثقة، قاضي الأندلس^(٨).

وقال عنه ابن حجر: صدوق له أوهام^(٩).

قلت: وخلاصة حاله أنه صدوق له أوهام. وليس هذا الحديث من أوهامه؛ إذ لم يذكره ابن عدي في أوهامه.

(١) الجرح والتعديل (٣٨٣/٨).

(٢) المرجع السابق (٣٨٣/٨).

(٣) تهذيب التهذيب (١٠٩/٤).

(٤) مسند البزار (٥٦/١٠).

(٥) تاريخ ابن يونس المصري (٢٣٤/٢).

(٦) الكامل (١٤٦/٨)، ت (١٨٨٨).

(٧) ثقات ابن حبان (٤٧٠/٧).

(٨) سير أعلام النبلاء (١٥٨/٧).

(٩) تقريب التهذيب (ص/٥٣٨)، ت (٦٧٦٢).

وأرخ أبو مروان بن حبان صاحب تاريخ الأندلس وفاته سنة اثنتين وسبعين ومئة، وحكى ذلك عن جماعة، واستغرب قول أحمد بن كامل: إنه توفي بالمشرق سنة نيف وخمسين^(١).

٥- العلاء بن الحارث: بَن عَبْدِ الْوَارِث: «أَبُو وَهْبُ الدَّمَشْقِي، وَيُقَالُ لَهُ: أَبُو الْحَارِثِ الْحَضْرَمِيُّ»^(٢)، رَوَى عَنْ: مَكْحُول، وَرَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى الْأَشْدَقِ. وَرَوَى عَنْهُ: مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، وَالْهَيْثَمُ بْنُ حَمِيدٍ، وَيَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ. «وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: كَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ، وَلَكِنَّهُ أَعْلَمُ أَصْحَابِ مَكْحُولٍ وَأَقْدَمَهُمْ. كَانَ يَفْتِي حَتَّى خَوْلَطَ.»^(٣).

وَقَالَ عَبَّاسُ الدُّورِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: ثَقَّةٌ. قِيلَ لَهُ: فِي حَدِيثِهِ شَيْءٌ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ كَانَ يَرَى الْقَدَرَ^(٤).

وَرَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ دَحِيمًا يَقُولُ: وَذَكَرَ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَدِمَهُ وَعَظَّمَ شَأْنَهُ وَقَالَ: رَوَى الْأَوْزَاعِيُّ عَنْهُ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ، وَقَالَ عَنْهُ أَبُو حَاتِمٍ: ثَقَّةٌ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ مَكْحُولٍ أَوْثَقَ مِنْهُ^(٥). وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ، وَقَالَ عَنْهُ: «يُرْوَى عَنْ مَكْحُولٍ، رَوَى عَنْهُ أَهْلُ الشَّامِ مَاتَ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَمِئَةً.»^(٦). وَقَالَ عَنْهُ فِي الْمَجْرُوحِينَ: صَدُوقٌ^(٧). «وَقَالَ أَبُو مُسْهَرٍ: أَنْبَلُ أَصْحَابِ مَكْحُولٍ ثَابِتُ بْنُ ثَوْبَانَ، وَالْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ، وَكَانَ دَحِيمٌ يَقْدَمُ الْعَلَاءُ عَلَى ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ؛ لَفَقْهِهِ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: هُوَ صَحِيحُ الْحَدِيثِ.

(١) تهذيب التهذيب (١٠٩/٤).

(٢) «الكمال في أسماء الرجال»، عبد الغني المقدسي (٧٩ / ٨).

(٣) طبقات ابن سعد طبعة/ العلمية (٣٢١/٧)، «تهذيب الكمال» (٢٢ / ٤٨١).

(٤) تاريخ ابن معين رواية الدوري (٤٥٣/٤)، «تهذيب الكمال» (٢٢ / ٤٨٠).

(٥) «الجرح والتعديل» (٣٥٣ / ٦).

(٦) ثقات ابن حبان (٢٦٤/٧).

(٧) المجروحين لابن حبان (١٧٣/٢).

وقال علي بن المديني: هو ثقة. وقال سعيد بن عبد العزيز: إنَّ كتاب مكحول في الحج أخذه من العلاء بن الحارث. وقال محمد بن إبراهيم الأصبهاني: قلت لأبي حاتم: العلاء بن الحارث؟ فقال: كان يرى القدر، كان دمشقياً من خيار أصحاب مكحول، صدوق في الحديث، ثقة. (١)»

«وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْآجَرِيُّ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ: ثَقَّةٌ، كَانَ يَرَى الْقَدْرَ، تَغْيِيرَ عَقْلِهِ. (٢)»

وقال عنه ابن حجر: «صدوق فقيه لكن رمي بالقدر وقد اختلط (٣)»

قلت: خلاصة حاله: أنه ثقة فقيه تغير عقله بأخرة، ورمي بالقدر.

٦- **مكحول الشامي:** أبو عبد الله الدمشقي، تابعي جليل، قال ابن أبي حاتم: «وكان عبد السعيد بن العاص فوهبه لامرأة من قریش، فأعتقه. روى عن أنس بن مالك وأبي هند الداري، ووائلة بن الأسقع، وأم الدرداء الصغرى. روى عنه: الأوزاعي، وسعيد بن عبد العزيز، والعلاء بن الحارث، ويزيد وعبد الرحمن ابنا يزيد بن جابر، وثور بن يزيد (٤)». وقال ابن يونس في تاريخه: ذكر أنه من أهل مصر، ويقال: كان لرجل من هذيل، من أهل مصر، فأعتقه، فخرج من مصر، فسكن الشام. ويقال: إنه من الفرس، من السبي الذين سبوا من فارس. ويقال: كان اسم أبيه شهراب. وكان مكحول يكنى أبا مسلم، وكان فقيها عالما، رأى أبا أمامة الباهلي، وأنس بن مالك. وسمع وائلة بن الأسقع. يقال: توفي سنة ثمانى عشرة ومئة (٥). وقيل في كنيته: أبو أيوب لكن قال ابن عساكر:

(١) «الكامل في أسماء الرجال» (٨ / ٨٠):

(٢) «تهذيب الكمال» (٢٢ / ٤٨٠).

(٣) «تقريب التهذيب» (ص ٤٣٤).

(٤) «الجرح والتعديل» (٨ / ٤٠٧).

(٥) «تاريخ ابن يونس المصري» (٢ / ٢٣٦).

«والمحفوظ أن كنيته أبو عبد الله^(١)». قال المزي: واختلف في ولائه، فقيل: إنه مولى امرأة من هذيل، وقيل: مولى امرأة من آل سعيد بن العاص الأموي، وقيل: كان عبدا لسعيد بن العاص موهبة لامرأة من هذيل فأعتقته، وقيل: كان نوبيا، وقيل: كان من سبي كابل، وقيل: كان من الأبناء ولم يملك^(٢). قال أبو حاتم عن الزهري قال: العلماء: أربعة منهم مكحول بالشام^(٣). وقال أبو حاتم: ما أعلم بالشام أفقه من مكحول^(٤)». وقال أبو حاتم: سمعت أبا مسهر وسألته: هل سمع مكحول من أحد من أصحاب النبي ﷺ؟ فقال: سمع من أنس. قلت: وهل سمع من أبي هند الداري؟ فقال: من رواه؟ فقلت له: حيوة بن شريح عن أبي صخر، عن مكحول أنه سمع أبا هند الداري يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: فقلت له: فواتلة بن الأسقع؟ قال: من رواه؟ فقلت: حدثنا أبو صالح كاتب الليث، قال: حدثني معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، قال: دخلت أنا وأبو الأزهر على واثلة بن الأسقع فكأنه أوما برأسه، كأنه قبل ذلك^(٥). وقال أبو عيسى الترمذي: سمع من واثلة. وأنس، وأبي هند الداري ويقال: إنه لم يسمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا من هؤلاء الثلاثة^(٦). وقال أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز: كان سليمان بن موسى يقول إذا جاءنا العلم من الحجاز عن الزهري قبلناه، وإذا جاءنا من العراق عن الحسن قبلناه، وإذا جاءنا من الجزيرة عن ميمون بن مهران قبلناه، وإذا

(١) «تاريخ دمشق، ابن عساكر» (٦٠ / ٢٠٤).

(٢) تهذيب الكمال (٤٦٨/٢٨)

(٣) «الجرح والتعديل» (٨ / ٤٠٧).

(٤) المرجع السابق (٨ / ٤٠٧ - ٤٠٨).

(٥) «الجرح والتعديل» (٨ / ٤٠٨).

(٦) تهذيب الكمال (٤٧٠/٢٨)

جاءنا من الشام عن مكحول قبلناه. قال سَعِيد: وكان هؤلاء الأربعة علماء الناس في خلافة هشام. وَقَالَ هشام بن خالد: سمعت مروان بن مُحَمَّد يحدث عن سَعِيد بن عَبْدِ العزيز قال: كَانَ مكحول أْفقه من الزُّهْرِيّ، قال: مكحول أْفقه أهل الشام. وَقَالَ ضمرة بن ربيعة عن عثمان بن عطاء: كَانَ مكحول رجلاً أَعْجَباً لا يستطيع أن يقول: قل، يقول: كل، فكل ما قال بالشام قبل منه^(١). وَقَالَ مُحَمَّد بن عَبْدِ اللَّهِ بن عمار الموصلي: مكحول إمام أهل الشام. وَقَالَ العجلي: تابعي، ثقة^(٢). وَقَالَ ابن خراش: مكحول شامي صدوق، وكان يرى القدر. وَقَالَ مروان بن مُحَمَّد، عن الأوزاعي: لم يبلغنا أن أحداً من التابعين تكلم في القدر إلا هذين الرجلين الحسن، ومكحول فكشفنا عن ذلك فإذا هو باطل. قال أَبُو نعيم، وقعنْب بن محرر، وعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم. وغيرهم: مات سنة اثنتي عشرة ومئة. وَقَالَ أَبُو مسهر: مات بعد سنة اثنتي عشرة ومئة. وَقَالَ في موضع آخر: مات سنة ثلاث عشرة ومئة. وَقَالَ في موضع آخر: مات سنة ثلاث عشرة أو أربع عشرة ومئة. وَقَالَ سُلَيْمان بن عَبْدِ الرحمن، وأبو عُبَيْد: مات سنة ثلاث عشرة ومئة. وَقَالَ الحسن بن مُحَمَّد بن بكار بن بلال: مات سنة ثلاث عشرة أو أربع عشرة ومئة. وَقَالَ مُحَمَّد بن سعد: مات سنة ست عشرة ومئة. وَقَالَ في موضع آخر، عن عُمَر بن سَعِيد الدمشقي: مات سنة ثمان عشرة ومئة. وَقَالَ أَبُو سَعِيد بن يونس: يقال: توفي سنة ثمان عشرة ومئة^(٣). وَقَالَ ابن حجر في "التقريب": ثقة فقيه كثير الإرسال، مشهور^(٤). قلت: وخلاصة حاله أنه ثقة فقيه.

(١) المرجع السابق (٤٧١/٢٨)

(٢) «التقريب للعجلي» (٢/٢٩٥).

(٣) تهذيب الكمال (٤٧١/٢٨ - ٤٧٣)

(٤) تقريب التهذيب (ص: ٥٤٥)، ت (٦٨٧٥).

٧- أبو هريرة رضي الله عنه: هو الصحابي الجليل هو ابن عامر بن عبد ذي الشرى بن ظريف بن عتاب بن أبي صععب بن منبه بن سعد بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم بن دوس بن عدنان بن عبد الله بن زهران بن كعب الدوسي. هكذا سماه ونسبه ابن الكلبي، وقد اختلف في اسمه في الجاهلية واسم أبيه اختلافا كثيرا لم يختلف في اسم آخر مثله ولا ما يقاربه، على ما يزيد عن ثلاثين قولاً، واسمه في الإسلام عبد الرحمن أو عبد الله، وقد اختلف فيمن كناه بهذه الكنية، فقيل: كناه بذلك رسول الله، وقيل: كناه بها قومه، روى عنه ولده المحرر، بمهمات، ومن الصحابة ابن عمر، وابن عباس، وجابر، وأنس، وواتلة بن الأسقع. ومن كبار التابعين: مروان بن الحكم، وقبيصة بن ذؤيب، وعبد الله بن ثعلبة، وسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وآخرون كثيرون. وقال عمرو بن علي الفلاس: كان مقدمه عام خيبر، وكانت في المحرم سنة سبع. وشهد المشاهد بعدها مع رسول الله ﷺ، وكان ألزم الصحابة لرسول الله، وأحفظهم للحديث، وأكثرهم رواية على الإطلاق، قال هشام بن عروة، وخليفة وجماعة: توفي أبو هريرة سنة سبع وخمسين، وهو المعتمد في وفاته^(١).

الحكم على الحديث من هذا الوجه: ضعيف للانقطاع بين مكحول وأبي هريرة؛ إذ لم يسمع مكحول من أبي هريرة.

دراسة سند الوجه الثاني:

١- أبو جعفر محمد بن سليمان: بن محمد بن سليمان بن عمرو بن الحصين، أبو جعفر الباهلي النعماني. قدم بغداد. وحدث بها عن: عبد الله

(١) أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير (٣١٦/٥)، الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر (٣٥٠/٧).

بن عبد الصمد بن أبي خدّاش، والحسين بن عبد الرحمن الجرجرائي، وأحمد بن بديل الياامي، ومحمد بن حسان الأموي، وعباس بن يزيد البحراني، ومحمد بن عبد الله المخرمي. روى عنه: أبو الحسن الدارقطني، وأبو حفص بن شاهين، ويوسف بن عمر القواس، وغيرهم. قال الخطيب البغدادي: حدثني الحسن بن أبي طالب، قال: حدثنا يوسف القواس قال: قدم علينا أبو جعفر محمد بن سليمان النعماني سنة إحدى وعشرين. قال عنه الدارقطني: كان من الثقات. وقال عبد الباقي بن قانع: مات بالنعمانية في ذي الحجة من سنة اثنتين وعشرين وثلاث مئة. وذكر غير عبد الباقي: أن وفاته كانت لثلاث بقين من ذي الحجة^(١). وذكره ابن قطلوبغا في الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة^(٢). قلت: خلاصة حاله أنه ثقة.

٢- مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَنَانٍ -بفتح المهملة وتخفيف النون كما في التقريب^(٣)- وكما في «تبصير المنتبه بتحرير المشتبه»^(٤): أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحمصي، قدم بغداد. رَوَى عَنْ: بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَضَمْرَةَ بْنِ رَبِيعَةَ الرَّمْلِيِّ، وَعُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ دِينَارِ الْقُرَشِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. رَوَى عَنْهُ: النَّسَائِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَعْفَرِ الْكَنْدِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ النُّعْمَانِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي كِتَابِ "الثَّقَاتِ"، وَقَالَ: رُبَّمَا أُغْرِبَ^(٥). وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ: كَانَ ثَقَّةً^(٦). وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي

(١) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي (٢٣٣/٣).

(٢) الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٣٢١/٨ - ٣٢٢).

(٣) تقريب التهذيب (ص/٤٩٩).

(٤) تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، ابن حجر (١/٢٩١).

(٥) الثقات (١٢٣/٩ - ١٢٤).

(٦) تاريخ بغداد (٢١٧/٤).

التقريب: صدوق يغرب^(١). وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ النَّقْفِيِّ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ حَنَّانِ الْحَمْصِيِّ يَقُولُ آخِرَ يَوْمٍ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَتَيْنِ: أَنَا ابْنُ اثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ سَنَةً، كَأَنَّهُ وَلَدٌ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَةً. قَالَ: وَمَاتَ قَبْلَ سَنَةِ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَتَيْنِ. وَذَكَرَ غَيْرُهُ أَنَّهُ مَاتَ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَتَيْنِ^(٢). قُلْتُ: خُلَاصَةُ حَالِهِ أَنَّهُ صَدُوقٌ يَغْرُبُ.

٣-بَقِيَّةُ: بَنُ الْوَلِيدِ، أَبُو يُحْمَدٍ -بِضْمِ التَّحْتَانِيَةِ وَسُكُونِ الْمَهْمَلَةِ وَكُسْرِ الْمِيمِ- الْكَلَاعِيُّ مِنْ أَنْفُسِهِمُ الْحَمْصِيِّ^(٣)، قَالَ ابْنُ حَبَانَ: كَانَ مَوْلَاهُ سَنَةَ عَشْرِ وَمِئَةٍ^(٤). رَوَى عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ، وَشُعْبَةَ، وَغَيْرِهِمْ. رَوَى عَنْهُ: ابْنُ الْمُبَارَكِ وَأَبُو صَالِحٍ كَاتِبُ اللَّيْثِ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، وَهَشَامُ بْنُ عَمَارٍ، وَغَيْرِهِمْ. وَرَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَيِّنَةَ قَالَ: لَا تَسْمَعُوا مِنْ بَقِيَّةٍ مَا كَانَ فِي سَنَةٍ، وَاسْمَعُوا مِنْهُ مَا كَانَ فِي ثَوَابٍ وَغَيْرِهِ. وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: إِذَا اجْتَمَعَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، وَبَقِيَّةٌ فِي الْحَدِيثِ فَبَقِيَّةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ. وَقَالَ أَيْضًا: كَانَ صَدُوقًا، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ عَمَّنْ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ. وَسَأَلَ ابْنَ حَنْبَلٍ عَنْ بَقِيَّةٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ فَقَالَ: بَقِيَّةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ، فَإِذَا حَدَّثَ عَنْ قَوْمٍ لَيْسُوا بِمَعْرُوفِينَ فَلَا - يَعْنِي: لَا تَقْبَلُوهُ. وَسَأَلَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ عَنْ بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ فَقَالَ: إِذَا حَدَّثَ عَنِ الثَّقَاتِ مِثْلَ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو وَغَيْرِهِ، فَأَمَّا إِذَا حَدَّثَ عَنْ أَوْلَئِكَ الْمَجْهُولِينَ فَلَا، وَإِذَا كُنِيَ وَلَمْ يَسْمَعْ اسْمَ الرَّجُلِ فَلَيْسَ بِسَاوِي شَيْئًا. فَقِيلَ لِيَحْيَى: أَيُّهُمَا أَثْبَتُ بَقِيَّةٌ أَوْ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ؟ قَالَ: كِلَاهُمَا صَالِحَانِ.

(١) تقريب التهذيب (ص/٤٩٩).

(٢) تاريخ بغداد (٤/٢١٧-٢١٩)، تهذيب الكمال (٢٦/٢٠٦-٢٠٧).

(٣) التاريخ الكبير، البخاري (٢/١٥٠).

(٤) المجروحين، ابن حبان (١/٢٢٩).

وقال أبو حاتم: يكتب حديث بقية ولا يحتج به، وهو أحب إلى من إسماعيل بن عياش. وقال أبو زرعة: بقية أحب إلي من إسماعيل بن عياش، ما لبقية عيب إلا كثرة روايته عن المجهولين، فأما الصدق فلا يؤتى من الصدق، وإذا حدث عن الثقات فهو ثقة. وقال يحيى بن معين: كان شعبة مبعجلاً لبقية حين قدم بغداد. وقال أبو مسهر: بقية أحاديثه ليست نقية، فكن منها على نقية. ^(١) قال عنه العجلي: «ثقة ما روى عن المعروفين وما روى عن المجهولين فليس بشيء» ^(٢). وروى ابن حبان عن أحمد بن حنبل قال: توهمت أن بقية لا يحدث المناكير إلا عن المجاهيل، فإذا هو يحدث المناكير عن المشاهير، فعلمت من أين أتى. ثم قال ابن حبان معقباً على كلام أحمد: لم يسبر أبو عبد الله رحمه الله شأن بقية، وإنما نظر إلى أحاديث موضوعة رويت عنه عن أقوام ثقات فأنكرها، ولعمري إنه موضع للإنكار... ولقد دخلت حمص وأكثر همي شأن بقية، فتتبعته حديثه، وكتبت النسخ على الوجه، وتتبعته ما لم أجد بعلو من رواية القدماء عنه، فرأيت ثقة مأموناً، ولكنه كان مدلساً، سمع من عبيد الله بن عمر وشعبة ومالك أحاديث يسيرة مستقيمة، ثم سمع عن أقوام كذابين ضعفاء متروكين عن عبيد الله بن عمر وشعبة ومالك مثل المجاشع بن عمرو، والسري بن عبد الحميد، وعمر بن موسى الميتمي وأشباههم وأقوام لا يعرفون إلا بالكنى، فروى عن أولئك الثقات الذين رأهم بالتدليس ما سمع من هؤلاء الضعفاء. وكان يقول: قال عبيد الله بن عمر عن نافع، وقال مالك عن نافع كذا، فحملوا عن بقية عن عبيد الله، وبقية عن مالك وأسقط الواهي بينهما، فالتزق الموضوع ببقية، وتخلص الواضع من الوسط، وإنما امتحن بقية بتلاميذ له، كانوا يسقطون

(١) الجرح والتعديل (٢/٤٣٤ - ٤٣٥).

(٢) «الثقات، العجلي» (١/٢٥٠).

الضعفاء من حديثه ويسوونه، فالتزق ذلك كله به. وكان يحيى بن محين يحسن الرأي فيه. وقال الدارمي: قلت ليحيى بن معين: فبقية بن الوليد كيف حديثه؟ فقال: ثقة، فقلت: هو أحب إليك أو محمد بن حرب؟ قال: ثقة وثقة. وقال مضر بن محمد الأسدي: سألت يحيى بن معين عن بقية بن الوليد؟ فقال: ثقة إذا حدث عن المعروفين، ولكن له مشايخ لا يدرى من هم^(١). وقال يعقوب: بقية بن الوليد، هو ثقة حسن الحديث، إذا حدث عن المعروفين، ويحدث عن قوم متروكي الحديث، وعن الضعفاء، ويحيد عن أسمائهم إلى كناهم، وعن كناهم إلى أسمائهم، ويحدث عن هو أصغر منه، وحدث عن سويد بن سعيد الحدثاني^(٢). وقال محمد بن سعد: كان ثقة في روايته عن الثقات، ضعيفا في روايته عن غير الثقات^(٣). وقال أبو زرعة: بقية عجب إذا روى عن الثقات، فهو ثقة - وذكر قول ابن المبارك الذي تقدم - ثم قال: وقد أصاب ابن المبارك في ذلك، ثم قال: هذا في الثقات، فأما في المجهولين فيحدث عن قوم لا يعرفون ولا يضبطون^(٤). وقال النسائي: إذا قال: حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا، فهو ثقة. وإذا قال: عَنْ فلان فلا يؤخذ عنه، لأنه لا يدرى عن أخذه^(٥). وقال أبو أحمد بن عدي: يخالف في بعض رواياته الثقات، وإذا روى عن أهل الشام، فهو ثبت، وإذا روى عن غيرهم خلط، وإذا روى عن المجهولين، فالعهدة منهم لا منه، وبقية صاحب حديث، ومن علامة صاحب الحديث أنه يروي عن الصغار والكبار، ويروي عنه الكبار من الناس، وهذه صفة

(١) المجروحين، ابن حبان (٢٢٩/١ - ٢٣٠).

(٢) تهذيب الكمال (١٩٧/٤).

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد طبعة/دار صادر (٤٦٩/٧).

(٤) تهذيب الكمال (١٩٨/٤).

(٥) المرجع السابق (١٩٨/٤).

بقية^(١). وقال الذهبي في الميزان: قال غير واحد من الأئمة: بقية ثقة إذا روى عن الثقات. وقال ابن عدي: إذا روى عن أهل الشام فهو ثبت. وقال النسائي وغيره: إذا قال: حدثنا وأخبرنا فهو ثقة. وقال غير واحد: كان مدلساً، فإذا قال: "عن"، فليس بحجة. وقال أبو إسحق الجوزجاني: رحم الله بقية ما كان يبالي إذا وجد خرافة عمن يأخذه، فإن حدث عن الثقات فلا بأس به^(٢). وقال في المغني: بقية بن الوليد أحد الأئمة الحفاظ يروى عن دب ودرج وله غرائب تستكر أيضاً عن الثقات لكثرة حديثه. قال ابن خزيمة: لا أحتج ببقيّة. وقال أحمد ابن حنبل: له مناكير عن الثقات. وقال ابن عدي: لبقيّة أحاديث صالحة، ويخالف الثقات، وإذا روى عن غير الشاميين خلط كما يفعل إسماعيل بن عيَّاش. وقال غير واحد: كان يُدلس عن قوم متروكين ... روى مسلم لبقيّة متابعه فقط^(٣). وقال في الكاشف: وثقه الجمهور فيما سمعه من الثقات، وقال النسائي: إذا قال: حدثنا وأخبرنا فهو ثقة^(٤). وقال ابن حجر: صدوق كثير التدليس عن الضعفاء^(٥). وذكره في المرتبة الرابعة في طبقات المدلسين وقال: وكان كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين، وصفه الأئمة بذلك^(٦). وقال محمد بن سعد، ومحمد بن عبد الله الحضرمي، وغير واحد: مات سنة سبع وتسعين ومئة^(٧). قال أبو بكر الخطيب: حدث عنه ابن جريج، وأبو عتبة

(١) الكامل (٢٧٦/٢).

(٢) ميزان الاعتدال (٣٣١/١ - ٣٣٢).

(٣) المغني، الذهبي (١٠٩/١).

(٤) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، الذهبي (٢٧٣/١).

(٥) التقريب (ص: ١٢٦).

(٦) طبقات المدلسين، ابن حجر (ص/٤٩).

(٧) تهذيب الكمال (١٩٩/٤).

أحمد بن الفرّج، وبين وفاتيهما مئة وعشرون، وقيل: مئة وإحدى وعشرون سنة^(١). قلت: وخلاصة حاله أنه ثقة إذا روى عن الثقات مصرحاً بالسماع، وإلا فلا يحتج به، وهو مشهور بتدليس التسوية^(٢).

٤- الْأَشْعَثُ: غير منسوب، لم أعرفه، وقد قال العراقي في ذيل ميزان الاعتدال: «لَهُ عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: الصَّلَاةُ وَاجِبَةٌ عَلَيْكُمْ مَعَ كُلِّ إِمَامٍ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ... الْحَدِيثُ. رَوَاهُ عَنْهُ بَقِيَّةٌ، قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ: بَقِيَّةٌ أَرَوَى النَّاسَ عَنْ الْمَجْهُولِينَ، وَأَشْعَثَ هَذَا مِنْهُمْ^(٣)».

٥- يزيد بن يزيد بن جابر: الأزدي، الشامي روى عن الزهري، ومكحول، وخالد بن الجلاج. روى عنه: الثوري، وابن عيينة، وأخوه عبد الرحمن بن يزيد بن جابر^(٤). وقال سفيان الثوري: قدم علينا يزيد بن يزيد بن جابر وكان حسن الهيئة، حسن النحو، كانوا يقولون لم يكن في أصحاب مكحول مثله. وقال سفيان بن عيينة: يزيد بن يزيد بن جابر ثقة عاقل حافظ من أهل الشام، ولما يعلم مكحول خلف بالشام مثله إلا ما ذكره ابن جريج من سليمان بن موسى^(٥).

وروى ابن أبي حاتم عن أحمد ابن حنبل قال: يزيد بن يزيد بن جابر لا بأس به، من صالحهم. وقال ابن معين عنه: ثقة. وكذلك قال النسائي^(٦). وسئل أبو

(١) المرجع السابق (١٩٩/٤).

(٢) وهو أن يحذف الراوي من السند راوياً ضعيفاً بين ثقتين لقي أحدهما الآخر، ويأتي فيه بصيغة محتملة بينهما، والغرض من ذلك تسوية الحديث وتحسينه ليصير السند كله ثقات، وقد اشتهر بقية بن الوليد بفعله. ينظر: تدريب الراوي للسيوطي (٢٥٧/١).

(٣) «ذيل ميزان الاعتدال»، العراقي (ص ٥٩).

(٤) «التاريخ الكبير»، البخاري (٣٦٩ / ٨).

(٥) الكامل (٢٥١/٤).

(٦) تهذيب الكمال (٢٧٩/٣٢).

حاتم عن أصحاب مكحول فقال: أثبتهم سليمان بن موسى، ثم يزيد بن يزيد بن جابر^(١). وقال أبو داود: يزيد بن يزيد بن جابر، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر من ثقات الثقات. وقال عنه ابن حبان: «وكان من خيار عباد الله^(٢)». وقال عنه الذهبي: «ثقة صالح بكاء خلف مكحولاً بدمشق، ثم خرج معهم على الوليد قال هشام بن عمار: فأخذ مئة ألف دينار^(٣)» وقال يعقوب بن سفيان: سألت هشام بن عمار عن يزيد بن يزيد فقال: أفسد نفسه خرج فأعان على قتل الوليد بن يزيد، وأخذ مئة ألف دينار^(٤).

قال عمرو بن دحيم وابن زبُر: مات سنة ثلاث وثلاثين ومئة.

وقال الواقدي، وعمرو بن عليّ: سنة أربع وثلاثين^(٥).

قلت: يزيد بن يزيد بن جابر خلاصة حاله أنه ثقة.

الحكم على الحديث من الوجه الثاني: ضعيف للانقطاع بين مكحول وأبي هريرة؛ إذ لم يسمع مكحول من أبي هريرة، ولجهالة الأشعث.

وأما متابعة أبي صالح السمان لمكحول فهناك دراسة سندها:

١- أبو حامد محمد بن هارون: بن عبد الله بن حميد بن سليمان بن مِيّاح، أبو حامد، الحضرمي، الميّاخي، البعرائي، البغدادي. روى عن: إسحاق بن أبي إسرائيل، وخالد بن يوسف السمتي، وعلي بن مسلم، وعمرو بن علي البصري، ونصر بن علي الجهضمي، وغيرهم. روى عنه: أبو الحسن الدارقطني، وأبو بكر بن المقرئ، وأبو بكر بن شاذان، وابن شاهين، وابن بطة، وغيرهم. ولد سنة خمس وعشرين ومئتين، ومات في

(١) الجرح والتعديل (٢٩٦/٩).

(٢) «مشاهير علماء الأمصار»، ابن حبان (ص ٢٨٦).

(٣) «الكاشف» (٣٩١ / ٢).

(٤) تهذيب التهذيب (٢٢٧/٦).

(٥) الكمال في أسماء الرجال (٤٢٨/٩).

أول يوم من المحرم سنة إحدى وعشرين وثلاث مئة^(١). قال عنه الدارقطني: ثقة^(٢). وقال في "المؤتلف": كتبنا عنه حديثاً كثيراً^(٣). وصح له في "السنن"^(٤)، وذكره يوسف القوّاس في شيوخه الثقات. وقال الذهبي: المحدث الثقة المعمر الإمام، من بقايا المسندين^(٥). قلت: خلاصة حاله أنه ثقة.

٢- علي بن مسلم: بن سعيد، الطوسي، أبو الحسن، نزيل بغداد. روى عن: إسماعيل بن عليّة، وبشر بن عُمَر الزهراني، وجريّر بن عبد الحميد، وسفيان بن عُيَيْنَةَ، ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك، وغيرهم. روى عنه: البخاري: وأبو داود، والنسائي، وإبراهيم بن حماد القاضي، وأبو حامد محمد بن هارون، وغيرهم. ولد سنة ستين ومئة. ومات وهو ابن ثلاث وتسعين سنة. وقال مُحَمَّد بن إِسْحاق الثقفي السراج: مات يوم الأحد، ودفن يوم الاثنين لسبع بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث وخمسين ومئتين ببغداد^(٦). قال النسائي: ليس به بأس^(٧). وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"^(٨). وقال الذهبي في الكاشف: صدوق^(٩). وقال ابن حجر في التقریب: ثقة^(١٠). قلت: خلاصة حاله أنه صدوق.

(١) الدليل المغني لشيوخ الإمام أبي الحسن الدارقطني، نايف بن صلاح بن علي المنصوري (ص/٤٦١)، تاريخ بغداد، (٥٧٠/٤)، تاريخ الإسلام (٤٥١/٧).

(٢) تاريخ بغداد (٥٧٠/٤).

(٣) المؤتلف والمختلف، الدارقطني (٢١٠٤/٤).

(٤) سنن الدارقطني (١٥٥/٢).

(٥) سير أعلام النبلاء (٢٥/١٥).

(٦) تاريخ بغداد (٥٩٦/١٣)، تهذيب الكمال (١٣٢/٢١ - ١٣٤).

(٧) تاريخ بغداد (٥٩٦/١٣).

(٨) الثقات (٤٧٣/٨).

(٩) الكاشف (٤٧/٢).

(١٠) التقریب (٤٠٥/ص).

٣- ابن أبي فديك: هو مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل بن مُسْلِم بن أَبِي فديك - بالتصغير-، واسمه دينار، الديلي، أَبُو إِسْمَاعِيل المدني مولى بني الدليل. رَوَى عَنْ: إِبْرَاهِيم بن إِسْمَاعِيل بن أَبِي حَبِيبَة، وإِبْرَاهِيم بن الْفَضْل المخرومي، وأبيه إِسْمَاعِيل بن مُسْلِم بن أَبِي فديك، والضحاك بن عُثْمَانَ الجذامي، وعبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة، وغيرهم. روى عنه: إِبْرَاهِيم بن المنذر الحزامي، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن صالح المصري، وعبد بن حميد، وعلي بن مسلم الطوسي، وغيرهم^(١). قال عنه ابن معين: ثقة^(٢). وَقَالَ النَّسَائِي: ليس به بأس. وذكره ابنُ حَبَّان في كتاب "الثقات"، وقال: ربما أخطأ^(٣). وقال الذهبي في الكاشف: صدوق^(٤). وقال عنه ابن حجر: صدوق^(٥). وقال البخاري: مات سنة مئتين^(٦). وَقَالَ مُحَمَّد بن سعد: مات سنة تسع وتسعين ومئة. وَقَالَ في موضع آخر: مات سنة إحدى ومئتين. وقال ابن حجر في التقريب^(٧): مات سنة مئتين على الصحيح. قلت: خلاصة حاله أنه صدوق.

٤- عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة: بن الزبير بن العوام، روى عن: هشام بن عروة. روى عنه: إبراهيم بن المنذر، وأحمد بن عبد المؤمن، وإسحاق بن موسى، وعبد الله بن نافع، ويعقوب بن حميد، وغيرهم. قال عنه أبو حاتم: متروك الحديث، ضعيف الحديث جداً^(٨). وقال العقيلي: لا

(١) الجرح والتعديل (١٨٨/٧)، تهذيب الكمال (٤٨٥/٢٤).

(٢) تاريخ ابن معين رواية الدوري (١٥٧/٣)، الجرح والتعديل (١٨٩/٧).

(٣) الثقات (٤٢/٩).

(٤) الكاشف (١٥٨/٢).

(٥) التقريب (ص/٤٦٨).

(٦) التاريخ الكبير (٣٧/١).

(٧) التقريب (ص/٤٦٨).

(٨) الجرح والتعديل (١٥٨/٥).

يتابع على كثير من حديثه ^(١). وقال ابن حبان: ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، ويأتي عن هشام بن عروة ما لم يحدث به هشام قط، لا يحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه ^(٢). وذكره ابن عدي في كامله، وقال: أحاديثه عامتها مما لا يتابعه الثقات عليه، ولم أجد من المتقدمين فيه كلاماً، ولم أجد بدءاً من ذكره لما رأيت من أحاديثه أنها غير محفوظة ^(٣). وقال أبو نعيم الأصبهاني: صاحب مناكير وبواطيل ^(٤). قلت: عبد الله بن محمد بن يحيى متروك.

٥- هشام بن عروة: بن الزبير بن العوام، الإمام، الثقة، شيخ الإسلام، أبو المنذر القرشي، الأسدي، الزبيري، وقيل: أبو عبد الله، المدني. روى عن: بكر بن وائل، وأبي صالح السمان، وأبيه عروة، وعمر بن شعيب، وابن شهاب الزهري، وغيرهم. روى عنه: أيوب، والثوري، وابن عيينة، وشعبة، ووكيع، وغيرهم. ولد: سنة إحدى وستين. وتوفي سنة خمس وأربعين ومئة ^(٥). قال ابن سعد: كان ثقة، ثباتاً، كثير الحديث، حجة ^(٦). وقال عنه أبو حاتم: ثقة إمام في الحديث ^(٧). وقال عنه ابن حجر: «ثقة فقيه ربما دلس» ^(٨). وقلت: خلاصة حاله أنه ثقة ثبت، وربما دلس.

(١) الضعفاء الكبير (٣٠٠/٢).

(٢) المجروحين، ابن حبان (٥٠٣/١).

(٣) الكامل (٣٠٣/٥).

(٤) الضعفاء، أبو نعيم (ص/٩٧).

(٥) تهذيب الكمال (٢٣٢/٣٠ - ٢٤٠)، سير أعلام النبلاء (٣٤/٦).

(٦) الطبقات الكبرى، طبعة/دار صادر (٣٢١/٧).

(٧) الجرح والتعديل (٦٤/٩).

(٨) التقريب (ص٥٧٣).

٦- **أبو صالح السَّمَّان**: اسمه ذَكْوَان وهو أَبُو صالح السمان الزِّيَّات المَدَنِيَّ كَانَ يجلب السمن أو الزيت إلى الكوفة، مولى جويرية بنت الأحمس الغطفاني، وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِذَا نظرَ إِلَى أَبِي صالح قَالَ: ما على هذا أَلَّا يكون من بني عَبْدِ مناف ^(١). روى عن: إِسْحَاق مولى زائدة، وجابر بن عبد الله، وأبي سَعِيد الخُدْرِيّ، وأبي هُرَيْرَةَ، وعائشة، وغيرهم. ولم يسمع من أبي الدرداء شيئاً. روى عنه: إِبْرَاهِيم بن أَبِي ميمونة، وإسحاق بن عبد الله بن أَبِي طلحة، وإسماعيل بن أَبِي خَالِد، وابنه صالح بن أَبِي صالح، وابنه سهيل، وغيرهم. قال عنه ابن معين: ثقة. وقال عنه أحمد: أبو صالح من أجلة الناس وأوثقهم ومن أصحاب أبي هريرة، وقد شهد الدار يعني زمن عثمان رضي الله عنه وهو ثقة ثقة. وقال عنه أبو حاتم: صالح الحديث يحتج بحديثه. وقال عنه أبو زرعة الرازي: ثقة مستقيم ^(٢). وقال عنه العجلي: مدني كوفيٌّ تَابِعِيٌّ ثَقَّةٌ ^(٣). وقال عنه ابن حجر: ثقة ثبت ^(٤). قال الواقدي، ويحيى بن بكير، وغير واحد: مات سنة إحدى ومئة. زاد الواقدي: بالمدينة ^(٥). قلت: خلاصة حاله أنه ثقة ثقة.

٧- أبو هريرة: الصحابي الجليل، سبقت ترجمته ^(٦).

الحكم على هذه المتابعة: هذه المتابعة لا تصلح لترقية الحديث؛ لأن السند فيه راوٍ متروك، فسندها ضعيف جداً، وبالتالي تظل علة الحديث قائمة إلى الآن لم تدفع.

(١) التاريخ الكبير (٢٦٠/٣).

(٢) الجرح والتعديل (٤٥١/٣).

(٣) الثقات (٣٤٥/١).

(٤) تقريب التهذيب (ص/٢٠٣).

(٥) تهذيب الكمال (٥١٧/٨).

(٦) ص (١٠١٥).

المبحث الثالث

شواهد الحديث

والحديث له شاهد من حديث: علي بن أبي طالب، وابن مسعود، وواثلة بن الأسقع، وأبي الدرداء، وابن عمر:

* أما حديث علي رضي الله عنه: فأخرجه الدارقطني في سننه ك (العديدين)، بـ (من تجوز الصلاة معه، والصلاة عليه)، (٢/ ٤٠٣)، ح (١٧٦٥)، قال: ثنا أحمد بن محمد بن أبي شيبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَنَانٍ، ثنا بَقِيَّةُ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ الْقَنْسَرِيُّ، ثنا فُرَاتُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلْوَانَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصَلَّ الدِّينَ الصَّلَاةَ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَالْجِهَادُ مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ وَلَكَ أَجْرُكَ، وَالصَّلَاةُ عَلَى كُلِّ مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقَبْلَةِ». قال أبو الحسن: وليس فيها شيءٌ يُثَبَّتُ.

* وأما حديث ابن مسعود رضي الله عنه فأخرجه الدارقطني أيضاً في سننه، ك (العديدين)، ب (من تجوز الصلاة معه، والصلاة عليه)، (٢/ ٤٠٥)، ح (١٧٦٩)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَسَدٍ الْهَرَوِيُّ، ثنا أَبُو الْأَخْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَرَّانِيُّ، ثنا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ صُبْحٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "ثَلَاثٌ مِنَ السَّنَةِ: الصَّغَرُ خَلْفَ كُلِّ إِمَامٍ لَكَ صَلَاتُكَ وَعَلَيْهِ إِثْمُهُ، وَالْجِهَادُ مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ لَكَ جِهَادُكَ وَعَلَيْهِ شَرُّهُ، وَالصَّلَاةُ عَلَى كُلِّ مَيِّتٍ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ وَإِنْ كَانَ قَاتِلَ نَفْسِهِ". وقال: عُمَرُ بْنُ صُبْحٍ مَتْرُوكٌ.

* وأما حديث واثلة رضي الله عنه فروي من وجهين عن الحارث بن نبهان عن عُبَيْةِ بْنِ الْيَقْظَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْهُ، مرفوعاً:

الوجه الأول: رواه عيسى بن إبراهيم البركي عنه:

أخرجه الدارقطني في سننه، ك (العديد)، ب (من تجوز الصلاة معه، والصلاة عليه)، (٤٠٣/٢)، ح (١٧٦٦)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادِ بْنِ مَاهَانَ الدَّبَاغُ، ثنا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ البركي، ثنا الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ، ثنا عُتْبَةُ بْنُ الْيُقْطَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُكَفِّرُوا أَهْلَ قِبَلَتِكُمْ وَإِنْ عَمِلُوا الْكِبَائِرَ، وَصَلُّوا مَعَ كُلِّ إِمَامٍ وَجَاهِدُوا مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ وَصَلُّوا عَلَى كُلِّ مَيِّتٍ». أَبُو سَعِيدٍ مَجْهُولٌ.

الوجه الثاني: رواه الربيع بن سابق أبو سليمان عنه:

أخرجه الدارقطني في سننه، ك (العديد)، ب (من تجوز الصلاة معه، والصلاة عليه)، (٤٠٣/٢)، ح (١٧٦٧)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سَابِقٍ أَبُو سُلَيْمَانَ، عَنْهُ بِهِ مِثْلُهُ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «صَلُّوا عَلَى كُلِّ مَيِّتٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ».

• وأما حديث أبي الدرداء رضي الله عنه فأخرجه الدارقطني في سننه أيضًا، ك (العديد)، ب (من تجوز الصلاة معه، والصلاة عليه)، (٤٠١/٢)، ح (١٧٦٠)، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْوَرَّاقُ، ثنا عَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ أَبُو بَدْرٍ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنُ مَيْمُونٍ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ مُكْرَمِ بْنِ حَكِيمٍ الْخَنْعَمِيُّ، عَنْ سَيْفِ بْنِ مُنِيرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: أَرْبَعُ خِصَالٍ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ أُحَدِّثْكُمْ بِهِنَّ فَالْيَوْمَ أُحَدِّثْكُمْ بِهِنَّ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُكَفِّرُوا أَحَدًا مِنْ أَهْلِ قِبَلَتِي بِذَنْبٍ وَإِنْ عَمِلُوا الْكِبَائِرَ، وَصَلُّوا خَلْفَ كُلِّ إِمَامٍ وَجَاهِدُوا» أَوْ قَالَ: «قَاتِلُوا مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ، وَالرَّابِعَةُ: لَا تَقُولُوا فِي أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَلَا فِي عُمَرَ وَلَا فِي عُثْمَانَ وَلَا فِي عَلِيٍّ إِلَّا خَيْرًا، قُولُوا: ﴿تِلْكَ

أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ^ط [البقرة: ١٣٤]. وَلَا يُثَبِّتُ
إِسْنَادُهُ، مَنْ بَيْنَ عَبَادٍ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ضَعْفَاءُ.

• وأما حديث ابن عمر رضي الله عنه فروي عنه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: عطاء بن أبي رباح عنه:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢ / ٤٤٧) ح (١٣٦٢٢)، وابن عبد البر
في «الاستنكار» (٣ / ٢٩)، من طريق محمد بن الفضل بن عطية، عن سالم
الأفطس، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "صَلُّوا عَلَى مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَصَلُّوا وَرَاءَ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ". وأخرجه الدارقطني في سننه، ك (العديد)، ب (صِفَةٍ مَنْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ
مَعَهُ وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ)، (٢ / ٤٠١)، ح (١٧٦١)، ومن طريقه ابن الجوزي في
«التحقيق» (١ / ٤٧٧)، ح (٧٣٠)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٢ / ٢٩٠)،
كلهم من طريق عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَاقِصِيِّ، عَنْهُ بِهِ بَمَثَلِهِ. قال الهيثمي في
المجمع^(١): رواه الطبراني في الكبير، وفيه محمد بن الفضل بن عطية وهو
كذاب.

الوجه الثاني: مجاهد عنه:

أخرجه الدارقطني في سننه، ك (العديد)، ب (من تجوز الصلاة معه،
والصلاة عليه)، (٢ / ٤٠٢)، ح (١٧٦٣)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ
الْبَخْتَرِيِّ وَآخَرُونَ، قَالُوا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ حَيَّانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا
سَالِمُ بْنُ الْأَفْطَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ سَوَاءً.

ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في العلل (١ / ٤٢٣)، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ
الْحَقِّ قَالَ: أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: نا ابن بشران، قال: نا الدارقطني به بلفظه.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، ك/ الصلاة، ب/ من أم قومًا وهم له كارهون، (٢ / ٦٧)،
ح (٢٣٤٠).

الوجه الثالث: نافع عنه:

وقد روي عن نافع من أوجه:

الوجه الأول: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: وقد روي هذا الوجه من وجهين عن عبيد الله:

الأول: أبو الوليد المخزومي عنه به:

أخرجه الدارقطني في سننه، من طريق أبي الوليد المخزومي عنه به بمثله.

الثاني: وهب بن وهب عنه:

أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٧/ ٤٤٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٦/ ٢٢١)، وابن الجوزي في «التحقيق» (١/ ٤٧٧)، ح (٧٣٢)، من طريق وهب بن وهب، عنه، به بمثله.

الثالث: مالك بن أنس عنه:

أخرجه ابن المظفر في «غرائب مالك» (ص/ ١٣١)، ح (٧٤)، وتمام في «فوائده» (١/ ١٧٣)، ح (٤٠١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٣/ ١٦١)، وابن الجوزي في «التحقيق» (١/ ٤٧٨)، ح (٧٣٣)، كلهم من طريق عثمان بن عبد الله بن عمرو، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، به بمثله.

قلت: وجميع هذه الشواهد لا تصلح لترقية الحديث، وذلك لما يأتي:

أما حديث علي رضي الله عنه ففيه: (أَبُو إِسْحَاقَ الْقَنْسَرِينِيُّ) ذكره الحافظ الذهبي في "الميزان" فقال: أبو إسحاق القنسريني، عن فرات بن سليمان وعن محمد بن علوان، وعنه ابن حبان، وإياه، وقال الدارقطني: مجهول^(١). ا. هـ.

(١) ميزان الاعتدال (٤/ ٤٨٩)، التكميل في الجرح والتعديل، ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، ابن كثير (٣/ ٢٠)، لسان الميزان (٩/ ١١)، قلت: والدارقطني يريد بالجهالة هنا جهالة العين، وهو جارٍ على اصطلاح الجمهور في ذلك، أن من روى عنه واحد=

قلت: فخلاصة حاله أنه ضعيف جداً. وعلى ذلك فحديثه ضعيف جداً، لا يصلح لجبر غيره، ولا أن يجبره غيره.

وأما حديث ابن مسعود رضي الله عنه ففيه (عمر بن صبح)، قال عنه إسحاق بن راهويه: أخرجت خراسان ثلاثة لم يكن لهم في الدنيا نظير، يعني: في البدعة والكذب: جهم بن صفوان، وعمر بن الصبح، ومقاتل بن سليمان^(١). وقال البخاري في "التاريخ الأوسط": حَدَّثَنِي يحيى الشكري عن علي بن جرير، قال: سمعت عمر بن صبح يقول: أنا وضعت خطبة النبي ﷺ^(٢). وقال أبو حاتم الرازي وأبو أحمد بن عدي: منكر الحديث^(٣). وقال أبو حاتم بن حبان: يضع الحديث على الثقات، لا يحل كتب حديثه إلا على وجه التعجب^(٤).

وقال عنه الدارقطني: متروك^(٥). وقال عنه الذهبي: تركوه^(٦). وقال عنه ابن حجر في التقریب: متروك، كذبه ابن راهويه^(٧). قلت: خلاصة حاله أنه متروك، وعليه فالحديث من طريقه ضعيف جداً، لا يصلح لترقية غيره، ولا يرفقه غيره.

ولم يوثقه معتبر فهو مجهول العين، إلا أنه يخالفهم في القدر الذي به ترتفع جهالة العين، فالجمهور على أن جهالة العين ترتفع برواية اثنين أو أكثر عن الراوي، ولا يصير عدلاً بذلك طالما لم يوثق أو يجرح، بل يصير مجهول الحال، لكن الدارقطني يثبت عدالة من روى عنه اثنان أو أكثر، ولم يذكر بجرح أو بتعديل، قال السخاوي في فتح المغيث: قال الدارقطني: من روى عنه ثقتان فقد ارتفعت جهالته، وتثبت عدالته. انتهى. كما نبه على ذلك اللكنوي في الرفع والتكميل (ص/٢٢٩ - ٢٥٠).

(١) تهذيب الكمال (٣٩٧/٢١).

(٢) الكامل (٤٧/٦).

(٣) الجرح والتعديل (١١٧/٦)، الكامل (٤٧/٦).

(٤) المجروحين (٥٩/٢ - ٦٠).

(٥) سنن الدارقطني (٤٠٥/٢).

(٦) الكاشف (٦٣/٢).

(٧) تقریب التهذيب (ص/٤١٤).

وأما حديث واثلة رضي الله عنه ففيه (الحارث بن نبهان) قال عنه علي بن المديني: كان ضعيفاً ضعيفاً^(١). وقال عنه أحمد بن حنبل: رجل صالح، لم يكن يعرف الحديث ولا يحفظه، منكر الحديث^(٢). وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: ليس بشيء^(٣). وقال في موضع آخر: لا يكتب حديثه^(٤).
وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث في حديثه وهن، وتعجب من قول يحيى: إنه ليس بشيء^(٥).

وقال أبو حاتم: متروك الحديث، ضعيف الحديث، منكر الحديث^(٦).
وقال البخاري: منكر الحديث^(٧). وقال عنه الترمذي: الحارث بن نبهان منكر الحديث، وهو لا يبالى ما حدث. وضعفه جداً^(٨).
وقال النسائي: متروك الحديث^(٩)، وقال في موضع آخر: ليس بثقة^(١٠). وقال أبو أحمد بن عدي: وللحارث غير ما ذكرت أحاديث حسان، وهو ممن يكتب حديثه^(١١).

(١) سؤالات ابن أبي شيبة، ابن المديني (ص/٥٠).

(٢) الجرح والتعديل (٩٢/٣).

(٣) تاريخه رواية الدوري (١١١/٤)، الجرح والتعديل (٩٢/٣).

(٤) تاريخه رواية الدوري (٢٨٠/٤)، الجرح والتعديل (٩٢/٣).

(٥) الجرح والتعديل (٩٢/٣).

(٦) المرجع السابق (٩٢/٣).

(٧) التاريخ الكبير (٢٨٤/٢).

(٨) العلل الكبير، الترمذي (ص/٢٩٢).

(٩) الضعفاء والمتروكون، النسائي (ص/٢٩)، الكامل (٤٥٩/٢).

(١٠) تهذيب الكمال (٢٨٩/٥).

(١١) الكامل (٤٦١/٢).

وضعه العجلي^(١)، والعجلي^(٢)، وغيرهما. وقال ابن حبان. كان من الصالحين الذين غلب عليهم الوهم حتى فحش خطؤه وخرج عن حد الاحتجاج به^(٣). وقال الدارقطني: ليس بالقوي^(٤). وقال الذهبي: ضعفه^(٥). وقال ابن حجر: متروك^(٦).

وقد ذكره البخاري فيمن توفي بين عامي مئة وخمسين ومئة وستين، من تاريخه الصغير. وقال ابن حجر في تقريبه: من الثامنة، مات بعد الستين^(٧). قلت: وهذا يعني أنه مات بعد سنة مئة وستين للهجرة.

قلت: خلاصة حاله أنه ضعيف جدًا. وعلى هذا فحديثه ضعيف جدًا، لا يصلح لترقية غيره، ولا أن يرقيه غيره.

وأما حديث أبي الدرداء رضي الله عنه ففيه (الوليد بن الفضل) قال ابن أبي حاتم عن أبيه: مجهول^(٨). وقال عنه ابن حبان: شيخ يروي عن عبد الله بن إدريس وأهل العراق المناكير التي لا يشك من تبخر في هذه الصناعة أنها موضوعة، لا يجوز الاحتجاج به بحال إذا انفرد^(٩). وقال عنه الدارقطني في سننه: ضعيف^(١٠). وقال الحاكم، وأبو نعيم، وأبو سعيد النقاش: يروي عن

(١) الثقات (٢٧٨/١).

(٢) الضعفاء الكبير (٢١٧/١).

(٣) المجروحين (٢٦٥/١).

(٤) الضعفاء والمتروكون (١٤٨/٢)، الضعفاء والمتروكون، ابن الجوزي (١٨٣/١).

(٥) الكاشف (٣٠٥/١).

(٦) التقريب (ص/١٤٨).

(٧) المرجع السابق (ص/١٤٨).

(٨) الجرح والتعديل (١٣/٩)، وأبو حاتم يريد بالجهالة هنا: جهالة الحال كما نبه على ذلك

الذهبي في تاريخ الإسلام (٦١٧/٤)، والكنوي في الرفع والتكميل (ص/٢٢٩).

(٩) المجروحين، ابن حبان (٤٢٨/٢).

(١٠) سنن الدارقطني (٤٠١/٢).

الكوفيين الموضوعات^(١). وقال عنه الهيثمي في المجمع: ضعيف جداً^(٢). قلت: وخلاصة حاله أنه ضعيف جداً.

وفيه أيضاً (عبد الجبار بن الحجاج بن ميمون الخراساني)، ضعفه الدارقطني في سننه^(٣)، وقال الذهبي في "الميزان": عبد الجبار بن الحجاج الخراساني، عن مكرم بن حكيم، قال الأزدي: متروك الحديث، وقال العقيلي: إسناد مجهول^(٤). ١. هـ. قلت: وخلاصة حاله أنه ضعيف جداً.

ولما ترجمه ابن حجر في لسان الميزان ذكر سند هذا الشاهد، وقال عنه: هذا غير محفوظ، وليس في هذا المتن إسناد يثبت^(٥).

قلت: وعلى هذا فهذا الشاهد سنده ضعيف جداً، لا يصلح لأن يرقى غيره، ولا أن يرقيه غيره.

وأما حديث ابن عمر رضي الله عنه ففيه كل من: (محمد بن الفضل بن عطية، عثمان بن عبد الله بن عمرو أبو عمرو القرشي الأموي، ووهب بن وهب أبو البختری، وأبو الوليد المخزومي خالد بن إسماعيل، وعثمان بن عبد الرحمن الوقاصي^(٦)):

أما (محمد بن الفضل بن عطية)، فهو: مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوُزِيُّ سَكَنَ بَخَارَى، يُقَالُ لَهُ: مَوْلَى بَنِي عَبْسٍ رَمَاهُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. يروى عن داود بن أبي هند وذويه، روى عنه العراقيون وأهل خراسان. قال معاوية بن صالح، عن يحيى بن معين: ضعيف^(٦). وقال عباس الدوري، وأحمد بن سعد

(١) الضعفاء، أبو نعيم (ص/١٥٧)، لسان الميزان (٣٨٩/٨).

(٢) مجمع الزوائد، الهيثمي (٦٨/٩).

(٣) سنن الدارقطني (٤٠١/٢).

(٤) ميزان الاعتدال (٥٣٣/٢).

(٥) لسان الميزان (٥٦/٥).

(٦) تهذيب الكمال (٢٨٣/٢٦).

بن أبي مري عن يحيى بن معين: ليس بشيء^(١). وقال أيضا: كان كذابا^(٢). وقال عبد الله بن علي بن المديني عن أبيه: روى عجائب، وضعفه^(٣). وقال عمرو بن علي: متروك الحديث، كذاب^(٤). وقال الفضل بن غسان الغلابي: ليس بثقة^(٥). وقال أحمد: محمد بن الفضل بن عطية ليس بشيء، حديثه حديث أهل الكذب^(٦). وقال البخاري: سكتوا عنه^(٧). وقال أيضا: رماه ابن أبي شيبه^(٨). وقال أبو زرعة ضعيف الحديث^(٩). وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث، ترك حديثه^(١٠). وقال مسلم^(١١) بن الحجاج والنسائي^(١٢)، وابن خراش^(١٣): متروك الحديث. وقال أبو داود: ليس بشيء. وقال النسائي في موضع آخر: كذاب^(١٤). وكذلك قال ابن خراش^(١٥). وقال صالح بن محمد الحافظ: كان يضع الحديث. وقال الدارقطني: ضعيف عن أبي إسحاق ومنصور من المتأخرين^(١٦). وقال في موضع آخر:

- (١) تاريخ ابن معين رواية الدوري عنه (٣٥٥/٤).
- (٢) الجرح والتعديل (٥٧/٨)، تهذيب الكمال (٢٨٣/٢٦).
- (٣) تاريخ بغداد (٢٥٠/٤).
- (٤) الجرح والتعديل (٥٧/٨).
- (٥) تاريخ بغداد (٢٥٣/٤).
- (٦) الجرح والتعديل (٥٧/٨)، تاريخ بغداد (٢٥٢/٤).
- (٧) الكامل (٣٥٥/٧).
- (٨) التاريخ الكبير، البخاري (٢٠٨/١).
- (٩) الجرح والتعديل (٥٧/٨).
- (١٠) المرجع السابق (٥٧/٨).
- (١١) الكنى والأسماء، مسلم بن الحجاج (٤٩٩/١).
- (١٢) الضعفاء والمتروكون، النسائي (ص/٩٣).
- (١٣) تاريخ بغداد (٢٥٤/٤).
- (١٤) تهذيب الكمال (٢٨٤/٢٦).
- (١٥) تاريخ بغداد (٢٥٤/٤).
- (١٦) الضعفاء والمتروكون، الدارقطني (١٣١/٣)، السنن، الدارقطني (٢٨٧/١).

متروك^(١). وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار^(٢). وقال ابن عدي: وعامة حديثه مما لا يتابعه الثقات عليه^(٣). وقال عنه الذهبي في الكاشف: تركوه^(٤). وقال الهيثمي في المجمع: كذاب^(٥). وقال ابن حجر في التقریب: كذبوه^(٦). قلت: وخلاصة حاله أنه كذاب.

وأما عثمان بن عبد الله بن عمرو: فقال ابن حبان في «المجروحين»: «عثمان بن عبد الله القرشي الأموي، أبو عمرو، يروي عن الليث بن سعد، ومالك، وابن لهيعة، ويضع عليهم الحديث، كتب عنه أصحاب الرأي، لا تحل كتابة حديثه إلا على سبيل الاعتبار^(٧)». اهـ.

وقال ابن عدي في «الكامل»: «عثمان بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان، حدث عن مالك، وحماة بن سلمة، وابن لهيعة، وغيرهم، بالمناكير كلها، يكنى أبا عمرو، وكان يسكن نصيبين ودار البلاد، وحدث في كل موضع بالمناكير عن الثقات^(٨)»، ثم ذكر له عدة أحاديث، ثم قال: «وهذه الأحاديث عن ابن لهيعة التي ذكرتها، لا يرونها غير عثمان بن عبد الله هذا، ولعثمان غير ما ذكرت من الأحاديث، أحاديث موضوعات^(٩)».

(١) السنن، الدارقطني (١١٣/٢).

(٢) المجروحين (٢٩٠/٢).

(٣) الكامل (٣٦٢/٧).

(٤) الكاشف (٢١٠/٢).

(٥) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي (٦٧/٢).

(٦) التقریب (ص/٥٠٢).

(٧) «المجروحين» (٧٦ / ٢).

(٨) الكامل له (٣٠١ / ٦).

(٩) المرجع السابق (٣٠٤ / ٦).

وقال الخطيب في تاريخ بغداد: "عثمان بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عبد الرحمن بن الحكم بن أبي العاص أبو عمرو القرشي الأموي.

هكذا نسبه الحاكم أبو عبد الله بن البيع النيسابوري، ونسبه غيره إلى عثمان بن عفان، وقال: هو عثمان بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن محمد بن عبد الملك بن سليمان بن عبد الملك بن عبد الله بن عنبسة بن عمرو بن عثمان بن عفان.

كان جوالا حدث بمصر، والشام، والحجاز، وبغداد، والكوفة، والبصرة، وخراسان، عن مالك بن أنس، وحماد بن سلمة، وأبي المليح الرقي، ويحيى بن أيوب المصري، والليث بن سعد، وعبد الله بن لهيعة، ورشدين بن سعد، ومسلم بن خالد، وإسماعيل بن عياش. وكان ضعيفاً، والغالب على حديثه المناكير^(١)».

وقال الذهبي في «الميزان»: «قال الخطيب: عثمان بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عبد الرحمن بن الحكم بن أبي العاص الأموي، قال: وهكذا نسبه الحاكم، ونسبه غيره إلى عثمان بن عفان، فقال: عثمان بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن محمد بن عبد الملك بن سليمان بن عبد الملك بن عبد الله بن عنبسة بن عمرو بن عثمان بن عفان.

قلت [الذهبي]: هذا كذب، ونسب طويل، ولا يحتمل أن يكون بينه وبين عثمان بن عفان عشرة آباء، بل ولا ستة، ثم ذكر له حديثاً من وضعه، وذكر أنه كان يضع الحديث على الليث ومالك، وأنه لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار^(٢)». اهـ.

وقال ابن حجر: «وقال الدارقطني: متروك الحديث. وقال مرة: يضع الأباطيل على الشيوخ الثقات^(٣)».

(١) تاريخ بغداد (١٣/١٦٠).

(٢) ميزان الاعتدال (٣/٤١).

(٣) «لسان الميزان» (٥/٣٩٤).

وقال الحاكم في المدخل: هو من أهل الغرب ورد خراسان فحدث بها عن مالك والليث، وابن لهيعة ورشدين بن سعد وحماد بن سلمة، وغيرهم بأحاديث موضوعة حدثونا عن النقات من شيوخنا بها عنه والحمل فيها عليه^(١).

وقال مسعود السجزي عنه: كذاب^(٢).

وقال الحاكم أيضاً لما ذكر الحديث الذي ذكره ابن حبان في الإيمان: الحديث باطل وإسناده ظلمات إلا أن الذي تولى كبره أبو مطيع ثم سرقه منه عثمان بن عبد الله^(٣).

وقال أبو نعيم: روى المناكير، حدثونا عن أبي خليل عنه^(٤).

وقال في الحلية: كثير الوهم سيئ الحفظ^(٥).

وقال الجوزقاني: كذاب يسرق الحديث^(٦).

(١) المدخل إلى الصحيح، الحاكم (ص/١٦٦)، «لسان الميزان» (٥/٣٩٤).

(٢) «لسان الميزان» (٥/٣٩٤).

(٣) المرجع السابق (٥/٣٩٤).

(٤) الضعفاء، أبو نعيم (ص/١١٦).

(٥) حلية الأولياء، أبو نعيم (٨/٢٤٥).

(٦) الأباطيل والمناكير والصاح والمشاهير، الجوزقاني (١/١٤٦)، ومصطلح "يسرق الحديث" لوحده دون تركيبه مع مصطلح "كذاب" له دلالات مختلفة، فهو يعني أنه: يركب الأسانيد على المتن لا أنه يضع متناً، كما نبه على ذلك الذهبي في السير (١١/٥٠٤)، إذ قال: "قال أبو أحمد العسال: سمعت فضلك يقول: دخلت على ابن حميد، وهو يركب الأسانيد على المتن. قلت: آفته هذا الفعل، وإلا فما أعتقد فيه أنه يضع متناً. وهذا معنى قولهم: فلان سرق الحديث". وسرقة الحديث - كما قال الذهبي كما في فتح المغيـث (٢/١٢٥): - أهون من وضعه واختلاقه في الإثم؛ إذ سرقة الحديث أن يكون محدث ينفرد بحديث، فيجيء السارق ويدعي أنه سمعه أيضاً من شيخ ذاك المحدث. قال السخاوي: "أو يكون الحديث عرف براو، فيضيفه لراو غيره ممن شاركه في طبقة" قال السخاوي: قال (أي: الذهبي): وليس كذلك من يسرق الأجزاء والكتب؛ فإنها أنحس بكثير من سرقة الرواة. وقال السيوطي في التدريب (١/٣٤٢-٣٤٣): المقلوب: هو (قسمان: =

قلت: وخلاصة حاله أنه يضع الحديث.

وأما وهب بن وهب: فهو وهب بن وهب بن كثير بن عبد الله بن ربيعة بن الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزى، روى عن هشام بن عروة وجعفر بن محمد.

قال ابن معين في «رواية الدوري»: «أبو البختري كان يأخذ بيتاً فيتذكر عامة الليل يضع الحديث^(١)».

«وقال شعيب بن إسحاق: كذاباً هذه الأمة: وهب بن وهب، ورجل آخر سماه.

وقال أحمد بن حنبل عن أبي البختري: مطروح الحديث.

وسئل أحمد بن حنبل: أحد يضع الحديث؟ قال: نعم، أبو البختري الذي كان قاضيًا، كان كذابًا يضع الحديث، روى أشياء لم يروها أحد.

وقال أحمد بن حنبل أيضًا: أبو البختري أكذب الناس.

وقال إسحاق بن راهويه كما قال: كان كذابًا.

وقال أبو خيثمة عنه: كان كذابًا^(٢). اهـ.

وقال البخاري في «التاريخ الكبير»: «وهب بن وهب، أبو البختري، القاضي، سكتوا عنه، كان وكيع يرميه بالكذب^(٣)».

=الأول: أن يكون الحديث مشهورا براو، فيجعل مكانه آخر في طبقته (نحو حديث مشهور، عن سالم، جعل عن نافع؛ ليرغب فيه) لغرابته، أو عن مالك، جعل عن عبيد الله بن عمر. وممن كان يفعل ذلك من الوضاعين حماد بن عمرو النصيبي، وأبو إسماعيل إبراهيم بن أبي حية اليسع، وبهلول بن عبيد الكندي. قال ابن دقيق العيد: وهو الذي يطلق على راويه أنه يسرق الحديث.

(١) تاريخ ابن معين رواية الدوري (١٨٣/٣)، ت (٨٢٣)، (٥٥٤/٣)، ت (٢٧١٧).

(٢) «الجرح والتعديل» (٢٥/٩)، (٢٦).

(٣) التاريخ الكبير (١٧٠/٨)، ت (٢٥٨١).

قال النسائي في «الضعفاء والمتروكين»: «متروك الحديث»^(١).

وقال العقيلي: «لا أعلم لأبي البخري حديثاً مستقيماً، كلها بواطيل»^(٢).

وقال ابن حبان في: «وهب بن وهب أبو البخري القاضي، كان ممن يضع الحديث على الثقات، كان إذا جنَّه الليل سهر عامة ليله يتذكر الحديث ويضع، ثم يكتبه ويحدث به، لا تجوز الرواية عنه، ولا تحل كتابة حديثه، إلا على جهة التعجب»^(٣) اهـ.

وقال الدارقطني: «بغدادى، كذاب»^(٤).

وقال ابن الجوزي: «وهب بن وهب، كان من رؤساء الكذابين»^(٥).

قلت: وخلاصة حاله أنه كذاب وضاع.

وأما أبو الوليد المخزومي: فهو: خالد بن إسماعيل، ويكنى بأبي الوليد المخزومي، المدني، روى عن هشام بن عروة، وابن جريج، وجماعة، وروى عنه العلاء بن مسلمة، وسعدان بن نصر، وجماعة. قال ابن حبان في «المجروحين»: «يروى عن عبيد الله بن عمر العجائب، لا يجوز الاحتجاج به بحال، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار»^(٦).

وقال ابن عدي في «الكامل»: «خالد بن إسماعيل، أبو الوليد المخزومي، يضع الحديث على ثقات المسلمين»^(٧). ثم ساق له عدة أحاديث منكورة ثم عقب

(١) «الضعفاء والمتروكون» (ص/١٠٤)، ت (٦٠٥).

(٢) «الضعفاء الكبير» (٤/٣٢٥).

(٣) «المجروحين» (٢/٤١٥).

(٤) «الضعفاء والمتروكون» (٣/١٣٥)، ت (٥٥٦).

(٥) «التحقيق في أحاديث الخلاف»، ابن الجوزي (١/ ٦١).

(٦) «المجروحين» (١/ ٣٤٣).

(٧) الكامل (٣/ ٤٧٥).

قائلاً: "ولخالد بن إسماعيل هذا غير ما ذَكَرْتُ مِنَ الْحَدِيثِ، وَعَامَّةُ حَدِيثِهِ هَكَذَا كَمَا ذَكَرْتُ وَتَبَيَّنَتْ أَنَّهَا مَوْضُوعَاتٌ كُلُّهَا، وَلَمْ أَرْ لِمَنْ تَقْدَمُ وَتَكَلَّمُ فِي الرِّجَالِ تَكَلَّمُ فِيهِ، عَلَى أَنَّهُمْ قَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِمْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ بِدَرَجَاتٍ"^(١).

وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: مَتْرُوكٌ^(٢). وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ضَعِيفٌ^(٣).

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي "اللسان" بَعْدَ ذِكْرِهِ مَا تَقْدَمُ مِنْ أَقْوَالٍ فِيهِ: وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ: رَوَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَنَاكِيرٍ، وَقَالَ ابْنُ السَّكَنِ: مَنْكَرُ الْحَدِيثِ^(٤). أ. هـ

قلت: وخلاصة حاله أنه يضع.

وَأَمَّا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَقَاصِيُّ، فَهُوَ: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، رَوَى عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، وَعَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَابْنِ شَهَابٍ الزَّهْرِيِّ، وَمُحَمَّدَ بْنِ الْمُنَكِّدِرِ، وَنَافِعَ مَوْلَى ابْنِ عَمْرِو بْنِ غَيْرِهِمْ.. رَوَى عَنْهُ الْعِرَاقِيُّونَ، وَصَالِحُ بْنُ مَالِكٍ الْخَوَارِزْمِيُّ، وَأَبُو عَمْرِو الدُّورِيِّ الْمَقْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْيَشْكُرِيُّ، وَالْمَغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَغَيْرِهِمْ. قَالَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ: تَرَكُوهُ، أَبُو عَمْرِو الزُّهْرِيُّ وَالْمَالِكِيُّ - يَعْنِي مِنْ وَلَدِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ^(٥). وَقَالَ عَنْهُ مُسْلِمٌ: ذَاهِبُ الْحَدِيثِ^(٦). وَذَكَرَهُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ فِي أَسَامِي الضَّعَفَاءِ^(٧). وَقَالَ عَنْهُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ

(١) المرجع السابق (٤٧٩/٣).

(٢) السنن (٥٠/١).

(٣) المرجع السابق (١٥٢/٢).

(٤) لسان الميزان (٣١٤/٣).

(٥) التاريخ الكبير (٢٣٨/٦).

(٦) الكنى والأسماء (٥٦٩/١)، ت (٢٣١٠).

(٧) أسامي الضعفاء، أبو زرعة الرازي، (٦٣٩/٢).

ذاهب الحديث كذاب^(١). وقال عنه النسائي: متروك الحديث^(٢). وقال عنه ابن حبان: كَانَ مِمَّنْ يَرُوي عَنِ النَّقَّاتِ الْأَشْيَاءَ الْمَوْضُوعَاتِ لَا يَجُوزُ الْحَاجَّاجُ بِهِ. ونقل عن يحيى بن معين قوله: "الوقاصي ليس بشيء"^(٣). ونقل ابن عدي في الكامل عن يحيى بن معين قوله عنه: "ضعيف"^(٤). وقال عنه ابن عدي بعد ذكره بعض أحاديثه المنكرة: وعامة أحاديثه مَنَاقِيرُ إِلَّا إِسْنَادَهُ أَوْ مَتْنَهُ مُنْكَرًا^(٥). وقال إبراهيم بن الجنيدي: سألت يحيى بن معين عن الوقاصي، فقال: لا يكتب حديثه كان يكذب^(٦). وضعفه علي بن المديني جدا^(٧). وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: الوقاصي عثمان بن عبد الرحمن ساقط^(٨). وقال أبو داود: ليس بشيء^(٩). وذكره الذهبي في ميزانه، ونقل قول البخاري، وابن معين، والنسائي، والدارقطني، وابن المديني فيه^(١٠). وقال في المغني: قال البخاري: تركوه^(١١). وقال في ديوان الضعفاء: تركوه^(١٢). وقال الهيثمي في "المجمع": "متروك"^(١٣).

-
- (١) الجرح والتعديل (١٥٧/٦).
 - (٢) الضعفاء والمتروكون (ص/٧٥).
 - (٣) المجروحين (٧٢/٢).
 - (٤) الكامل (٢٧١/٦).
 - (٥) المرجع السابق (٢٧٣/٦).
 - (٦) تاريخ بغداد (١٥٦/١٣).
 - (٧) (المرجع السابق ١٥٦/١٣).
 - (٨) (المرجع نفسه ١٥٦/١٣).
 - (٩) (المرجع نفسه ١٥٧/١٣).
 - (١٠) الميزان (٤٣/٣).
 - (١١) المغني (٤٢٦/٢).
 - (١٢) ديوان الضعفاء، الذهبي (ص/٢٧٠).
 - (١٣) (تاريخ بغداد ١٥٧/١٣).

قلت: وخلاصة حاله أنه متروك. وذكر الخطيب أنه توفي في خلافة هارون^(١).

وعلى ذلك فليس يصلح أي وجه منها لترقية الحديث.

الحكم النهائي على الحديث: بعد دراسة سند الحديث، وذكر متابعاته، وشواهد ودراستها اتضح لي أن الحديث **ضعيف**.

المبحث الرابع

حكم الاقتداء بالفاجر

المطلب الأول

حقيقة الفجور في اللغة،

وعلاقته بالفاسق، وحقيقة الفسوق في الشرع

فالفاجر: اسم فاعل من الفعل الثلاثي: "فجر"، وفَجَرَ الإنسانُ يَفْجُرُ فُجْرًا وفُجُورًا: انْبَعَثَ فِي الْمَعَاصِي، وفَجَرَ فُجُورًا أَي: فَسَقَ. وفَجَرَ إِذَا كَذَبَ، وَأَصْلُهُ الْمَيْلُ. والفاجرُ: الْمَائِلُ، وفَجَرَ الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ يَفْجُرُ فُجُورًا: زَنَى. وفَجَرَتِ الْمَرْأَةُ: زَنَتْ. والفجور: أصله: الميل عن الحق، إذن: فالفاجر: هو العاصي المخالف لأمر الله المائل عن الحق^(١).

والفسق في اللغة كما جاء في لسان العرب: الْعِصْيَانُ وَالتَّرُكُ لِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْخُرُوجُ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ. فَسَقَ يَفْسُقُ وَيَفْسُقُ فِسْقًا وَفُسُوقًا وَفُسُقًا؛ الضَّمُّ عَنْ اللَّحْيَانِي، أَي: فَجَرَ، قَالَ: رَوَاهُ عَنْهُ الْأَحْمَرُ، قَالَ: وَلَمْ يَعْرِفِ الْكِسَائِيُّ الضَّمَّ، وَقِيلَ: الْفُسُوقُ الْخُرُوجُ عَنِ الدِّينِ، وَكَذَلِكَ الْمَيْلُ إِلَى الْمَعْصِيَةِ كَمَا فَسَقَ إِبْلِيسُ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ. وَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَي: جَارَ وَمَالَ عَنْ طَاعَتِهِ؛ وَالْعَرَبُ تَقُولُ إِذَا خَرَجَتِ الرُّطْبَةُ مِنْ قِشْرِهَا: قَدْ فَسَقَتِ الرُّطْبَةُ مِنْ قِشْرِهَا، وَكَأَنَّ الْفَأْرَةَ إِنَّمَا سُمِّيَتْ فُؤَيْسِقَةً لِخُرُوجِهَا مِنْ جُحْرِهَا عَلَى النَّاسِ. وَالْفُسُوقُ: الْخُرُوجُ عَنِ الْأَمْرِ. وَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَي: خَرَجَ^(٢). إذن فالفاجر والفاسق بمعنى.

ثم الفسق شرعاً: فسقان: فسق أكبر، وهو الكفر المخرج من الملة، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا

(١) لسان العرب، ابن منظور (٤٦/٥ - ٤٧).

(٢) لسان العرب (٣٠٨/١٠).

الْفَاسِقُونَ ﴿٩٩﴾ [البقرة: ٩٩]، وكما قال تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [النور: ٥٥].

وفسق أصغر، وهو ما لم يخرج من الملة.
والمراد بالفاسق هنا: الفاسق فسقاً أصغر، وهو المسلم الذي فعل كبيرة، أو
داوم على صغيرة، والكبيرة ما فيه حد في الدنيا، أو وعيد في الآخرة^(١).

(١) البحر الرائق شرح كنز الدقائق (٢٨٤/٦)، «شرح العلامة جلال الدين المحلي على
منهاج الطالبين للنووي (٢٢٨/٣)، كشف القناع، البهوتي (١٩٦/٣).

المطلب الثاني

حكم الاقتداء بالفاجر (الفاسق) في الصلاة.

قد صرح الحنفية والشافعية بجواز الاقتداء بالفاسق مع كراهة الصلاة خلفه، ولا إعادة فيها، أما الجواز فلحديث (: "صلوا خلف كل بر وفاجر"^(١))، والفاجر: هو الفاسق، ولحديث: "صلوا خلف من قال: لا إله إلا الله"^(٢)، ولما روي أن ابن عمر "كان يصلي خلف الحجاج على ظلمه"^(٣)، وأن الحسن والحسين وغيرهما من الصحابة كانوا يصلون خلف مروان^(٤)، ووراء الوليد بن عقبة، وقد شرب

(١) سبق تخريجه (ص/١٠٠٣).

(٢) سبق تخريجه (ص/١٠٢٩).

(٣) أخرجه الشافعي في مسنده ك/ ومن كتاب الإمامة، (ص/٥٥)، وعبد الرزاق في مصنفه، ك/ الصلاة، ب/ وقت الصبح، (٢/٢٧٠)، ح (٢١٧٨)، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ك/ صلاة التطوع والإمامة، وأبواب متفرقة ب/ الصلاة خلف الأمراء، (٢/١٥٢)، ح (٧٥٥٩)، وسنده صحيح.

(٤) مروان هو: مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، أبو عبد الملك القرشي، الأموي.

وقيل: يكنى: أبا القاسم، وأبا الحكم. مولده: بمكة، وهو أصغر من ابن الزبير بأربعة أشهر. وقيل: له رؤية، وذلك محتمل. سير أعلام النبلاء (٣/٤٧٦)، وصلاة الحسن والحسين خلف مروان أخرجهما الشافعي في مسنده، ك/ ومن كتاب الإمامة، (ص/٥٥)، قال: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ " أَنَّ الْحَسْنَ وَالْحُسَيْنَ كَانَا يُصَلِّيَانِ خَلْفَ مَرْوَانَ قَالَ: فَقَالَ: مَا كَانَا يُصَلِّيَانِ إِذَا رَجَعَا إِلَى مَنَازِلِهِمَا؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا كَانَا يَزِيدَانِ عَلَى صَلَاةِ الْأَئِمَّةِ "، وأخرجهما ابن أبي شيبة في مصنفه بهذا السند أيضاً، ك/ صلاة التطوع والإمامة، وأبواب متفرقة ب/ الصلاة خلف الأمراء، (٢/١٥٢)، ح (٧٥٦٠)، قلت: وفي سنده انقطاع؛ حيث لم يسمع محمد بن علي والد جعفر من الحسن ولا الحسين.

الْخَمْرَ وَصَلَّى الصُّبْحَ رَكَعَتَيْنِ، وَقَالَ: أَزِيدُكُمْ^(١). وَلأنَّهُ رَجُلٌ صَلَاتُهُ صَحِيحَةٌ، فَصَحَّ الْإِتِّمَامُ بِهِ كغَيْرِهِ^(٢).

وأما الكراهة فلعدم الوثوق به في المحافظة على الشروط^(٣).

قال الشافعي: وكذلك أكره إمامة الفاسق والمظهر البدع، ومن صلى خلف واحد منهم أجزأته صلاته ولم تكن عليه إعادة إذا أقام الصلاة^(٤).

وقال الحنابلة - وهو رواية عند المالكية -: لا تصح إمامة فاسق بفعل، كزان، وسارق، وشارب خمر، ونمّام، ونحوه، أو اعتقاد، كخارجي أو رافضي ولو كان مستورا. لقوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾ [السجدة: ١٨]، ولما روي عن جابر مرفوعاً: لا تؤمن امرأة رجلاً، ولا أعرابي مهاجراً، ولا فاجر مؤمناً إلا أن يقهره بسلطان يخاف سوطه وسيفه^(٥).

وقال الإمام أحمد: إن الفاسق اعتقاداً إذا كان داعياً إلى بدعته، وعلم بذلك المقتدي، فعليه إعادة الصلاة، حتى لو علم بذلك بعد الصلاة، وهذه الرواية المعتمدة في المذهب.

أما إذا كان لا يدعو إلى بدعته، وهو مستور الحال، فالظاهر أنه لا إعادة على من اقتدى به، وفي رواية: عليه الإعادة^(٦).

(١) أخرجه مسلم في الحدود، باب: حد الخمر، (١٣٣١/٣)، ح (١٧٠٧)، من طريق عبد

العزیز بن المختار عن عبد الله بن فيروز عن حنين بن المنذر.

(٢) المغني، ابن قدامة (١٨/٣).

(٣) الفتاوى الهندية لجماعة من العلماء (٨٥/١)، نهاية المحتاج للشمس الرملي (١٧٩/٢) -

(١٨٠)، المغني لابن قدامة (١٨/٣ - ٢١)، الموسوعة الفقهية الكويتية (٣٦/٦).

(٤) الأم (١٩٣/١).

(٥) كشاف القناع (١٩٤/٣ - ١٩٥).

(٦) المغني، ابن قدامة (١٧/٣ - ١٨).

والمعتمد عند المالكية جواز الاقتداء بالفاسق مع الكراهة إذا لم يتعلق فسقه بالصلاة، فإن تعلق فسقه بها بطلت عندهم كقصده الكبر بالإمامة، وإخلاله بركن أو شرط أو سنة عمداً^(١).

وهذا كله في الصلوات الخمس، أما في الجمع والأعياد فيجوز الاقتداء بالفاسق اتفاقاً، لأنهما يختصان بإمام واحد، فالمنع منهما خلفه يؤدي إلى تفويتها دون سائر الصلوات^(٢).

النظر والترجيح: رد الحنابلة على الحنفية والشافعية بحديث: "لَا تَوُمنَّ امْرَأَةٌ رَجُلًا، وَلَا فَاجِرٌ مُؤْمِنًا، إِلَّا أَنْ يَقْهَرَهُ بِسُلْطَانٍ، أَوْ يَخَافَ سَوْطَهُ أَوْ سَيْفَهُ"^(٣).

(١) الشرح الكبير، الشيخ الدردير وحاشية الدسوقي (١/٣٢٦ - ٣٢٧).

(٢) كشف القناع (٣/١٩٥ - ١٩٦).

(٣) أخرجه عبد بن حميد في مسنده، (ص/٣٤٤)، ح (١١٣٦)، قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عِيْسَى الطَّالْقَانِيُّ، ثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ حَمْرَةَ بْنِ حَسَّانٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِهِ مَطُولًا.

وأخرجه ابن ماجه في سننه ك/إقامة الصلوات، والسنة فيها، ب/فرض الجمعة، (١٨٣/٢)، ح (١٠٨٢)، من طريق: محمد بن عبد الله بن نمير، والعقيلي في ضعفائه الكبير (٢٩٨/٢)، من طريق عبد الله بن صالح العجلي، وابن عدي في كامله (٢٩٨/٥)، من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي، والبيهقي في السنن الكبرى ك/الجمعة، (٢٤٤/٣)، ح (٥٥٧٠)، من طريق فضيل بن مرزوق، أربعتهم عن الوليد بن بكير عن عبد الله بن محمد العدوي عن علي بن زيد به بمثله.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٣/٣٨١)، ح (١٨٥٦)، من طريق الفضيل بن مرزوق، حدثني الوليد - رجل من أهل الخير والصلاح - عن محمد بن علي، عن سعيد بن المسيب، عن جابر بن عبد الله به بمثله.

وأخرجه الضياء المقدسي في مسموعاته بمرؤ (ق ١٣٥٦)، (أ)، من طريق نصر بن حماد قال: حدثنا محمد بن مطرف الغساني عن زيد بن أسلم عن جابر رضي الله عنهما به.

وأخرجه الباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز، (ص/١٧٠)، ح (٨٨)، من طريق الحسن بن حماد الكوفي قال: حدثنا عبد الله بن محمد العدوي: قال: سمعت عمر بن عبد العزيز يقول على المنبر: حدثنا عبادة بن عبد الله عن طلحة بن عبيد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره..

قلت: والحديث على أحسن أسانيده -وهو إسناد عبد بن حميد- ضعيف؛ لما يأتي: أولاً: علي بن زيد، خلاصة حاله أنه ضعيف، كما في التقریب (ص/٤٠١)، وأيضاً فيه بقية بن الوليد، وهو مدلس من المرتبة الرابعة، وقد عنعن، كما سبق في ترجمته من هذا البحث.

وبقية أسانيده واهية وضعيفة جداً، وذلك لما يأتي:

ثانياً: اضطرب فيه الوليد بن بكير، فتارة رواه عن: عبد الله بن محمد العدوي، وتارة رواه الوليد عن محمد بن علي، وهذا في حال كان هو الوليد بن بكير؛ لأنه ذكر مهملاً في هذا السند، وقد خالفه من هو أولى منه وهو الحسن بن حماد، فقد رواه عن العدوي عن عمر بن عبد العزيز عن عبادة بن عبد الله عن طلحة بن عبيد الله، ورواية الحسن أرجح وأولى من رواية الوليد؛ لكونه أوثق منه، وكونها أرجح لا يعني صحتها أو حسنها بل هي على حالها ضعيفة جداً؛ آفتها العدوي هذا، فهو واهٍ كما سيأتي.

ثالثاً: عبد الله بن محمد العدوي: قال عنه سفيان بن وكيع عن أبيه: كان عبد الله بن محمد العدوي الذي حدث عنه الوليد بن بكير يضع الحديث. (كما في الكامل لابن عدي ص: (٢٩٨/٥)، وقال عنه البخاري: عنده مناكير، التاريخ الأوسط (١٠٣/٢) ومرة قال: منكر الحديث. التاريخ الكبير (١٩٠/٥)، وقال الدارقطني: متروك. سؤالات البرقاني بتحقيق القشيري (ص/٤٠) وقال عنه الذهبي في الكاشف (٥٩٦/١): واهٍ. وخلاصة حاله أنه ضعيف جداً.

رابعاً: فيه نصر بن حماد: قال ابن معين: كذاب. ينظر: تاريخ بغداد (٣٨١/١٥)، وقال عنه البخاري في «التاريخ الأوسط» (٢/ ٢٩٤): «يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ». وقال عنه مسلم في الكنى (٢٣٦/١): ذاهب الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. ينظر: تاريخ بغداد (٣٨١/١٥)، وقال عنه ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٣٩٦): «كَانَ مِنَ الْحَفَازِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَخْطِئُ كَثِيرًا وَيَهُمُّ فِي الْأَسَانِيدِ حَتَّى يَأْتِيَ بِالْأَشْيَاءِ كَأَنَّهَا مَقْلُوبَةٌ، فَلَمَّا كَثُرَ ذَلِكَ مِنْهُ بَطَلَ الْحَاجِّجَاجُ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ». قلت: وخلاصة حاله أنه متروك.

قالوا: وهذا أخص من حديثهم، فتعين تقديمه، وحديثهم نقول به في الجمع والأعياد، وهو مطلق، فالعمل به في موضع يحصل الوفاء بدلالته، ولأن الإمامة تتضمن حمل القراءة، ولا يؤمن تركه لها، ولا يؤمن ترك بعض شرائطها كالطهارة، وليس ثم أماراة ولا غلبة ظن يؤمنان ذلك. قالوا: وقياسهم منقوض بالخنثى والأمي، وفعل الصحابة محمول على أنهم خافوا الضرر بترك الصلاة معهم، فقد روينا عن عطاء، وسعيد بن جبير، أنهما كانا في المسجد، والحجاج يخطب، فصليا بالإيماء، وإنما فعلا ذلك لخوفهما على أنفسهما إن صليا على وجه يعلم بهما.

الترجيح: يبدو لي رجحان رأي الحنفية والشافعية ومن وافقهم من المالكية على رأي الحنابلة؛ وذلك لأن الحديث الذي استدلوا به ضعيف، وعلى فرض صحته فهو محمول على نهى الفاجر أن يتصدى للإمامة، وليس فيه نهى للمأموم أن يأتيه به، وأما حديث: صلوا خلف كل بر وفاجر على فرض صحته أيضا؛ لأنه ضعيف أيضا كما مر، فهو إباحة للمأموم أن يأتيه بالفاجر إن جاء إلى الصلاة، ووجده يصلي بالناس، فهناك فرق بين الحديثين، وأما قولهم: فعل الصحابة محمول على خوفهم الضرر، فغير مسلم؛ لأنهم لم يعيدوا الصلاة بعد منصرفهم، ولو كانت الصلاة باطلة خلفهم ما سكتوا ولبينوا ذلك للناس، لأن السكوت في موضع البيان لا يجوز، ولأنهم كان يمكنهم الصلاة في بيوتهم وترك الصلاة خلف الأئمة الفساق، فلما لم يفعلوا دل ذلك على جواز الصلاة خلف الفجار والفساق.

قال في عون المعبود: «ويؤيده أيضا حديث مسلم "كيف أنت إذا كان عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها أو يمتنون الصلاة عن وقتها؟ قال: فما تأمرني؟ قال: صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم فصل؛ فإنها لك نافلة" (١)

(١) الحديث من رواية أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، أخرجه مسلم في صحيحه، ك/المساجد ومواضع الصلاة، ب/ كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار، وما يفعله المأموم إذا أخرها الإمام، (١/٤٤٨)، ح (٦٤٨).

فقد أذن بالصلاة خلفهم وجعلها نافلة لأنهم أخرجوها عن وقتها، وظاهره أنهم لو صلوها في وقتها لكان مأمورا بصلاتها خلفهم فريضة. ^(١) انتهى»

وأما قولهم: قياسهم منقوض بالخنثى والأمي فمردود عليه بما عضده من الأدلة التي ذكرتها من فعل الصحابة، وأما الخنثى والأمي فلم يعضدهما مثل ذلك.

قال الإمام الشوكاني: "والحق جواز الائتتمام بالفاسق؛ لأن الأحاديث الدالة على المنع كحديث: (لا يؤمنكم ذو جراءة في دينه) وحديث: (لا يؤمن فاجرٌ مؤمناً) ونحوهما ضعيفة لا تقوم بها حجة، وكذلك الأحاديث الدالة على جواز الائتتمام بالفاسق كحديث: (صلوا مع من قال لا إله إلا الله) وحديث: (صلوا خلف كل بر وفاجر) ونحوهما ضعيفة أيضاً؛ ولكنها متأيدة بما هو الأصل الأصيل وهو أن من صحت صلاته لنفسه صحت لغيره فلا ننقل عن هذا الأصل إلى غيره إلا لدليل ناهض ^(٢).

وقال أيضاً: [ولكنه قد ثبت إجماع أهل العصر الأول من الصحابة ومن معهم من التابعين إجماعاً فعلياً ولا يبعد أن يكون قولياً على الصلاة خلف الجائرين؛ لأن الأمراء في تلك الأعصار كانوا أئمة الصلوات الخمس، فكان الناس لا يؤمهم إلا أمراؤهم في كل بلدة فيها أمير، وكانت الدولة إذ ذاك لبني أمية وحالهم وحال أمرائهم لا يخفى ... والحاصل أن الأصل عدم اشتراط العدالة وأن كل من صحت صلاته لنفسه صحت لغيره، وقد اعتضد هذا الأصل بما ذكر المصنف وذكرنا من الأدلة، وبإجماع الصدر الأول عليه، وتمسك الجمهور من بعدهم به ^(٣).

(١) «عون المعبود وحاشية ابن القيم» (٢/ ٢١٤).

(٢) نيل الأوطار، الشوكاني (١٧١/٣ - ١٧٤).

(٣) المرجع السابق (٣٢/٦ - ٣٥).

المطلب الثالث

حكم الصلاة على الفاجر (الفاسق)

من حق المسلم على أخيه المسلم الصلاة عليه بعد موته، فالصلاة على الميت من المسلمين فرض على الكفاية، وإن لم يقم به أحد أثم الجميع، ولا يمنع الصلاة عليه إلا أن يموت كافراً، فأما إن كان فاجراً أو فاسقاً فيصلى عليه أيضاً، ولو كان من أهل الكبائر، إلا أن الإمام لا يشرع له الصلاة على أهل الفسق ومرتكبي الكبائر؛ زجراً للناس عن فعلهم، قال ابن عبد البر: "أجمع المسلمون على أنه لا يجوز ترك الصلاة على المسلمين المذنبين من أجل ذنوبهم، وإن كانوا أصحاب كبائر، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: (صلوا على كل من قال: لا إله إلا الله، محمد رسول الله) وإن كان في إسناده ضعف، فما ذكرنا من الإجماع يشهد له ويصححه... إلى أن قال: وقال طلحة بن عمرو قلت: لعطاء وامرأة حبلى من زنا ماتت من النفاس، ورجل غرق سكران فماتا أصلي عليهما؟ قال: نعم. قلت: لم ولم يستحدثا توبة؟ قال: إن لهما حقوقهما بشهادة أن لا إله إلا الله وحسابهما على الله، ألم تسمع إلى ما حكاه الله عن العبد الصالح ﴿قَالَ وَمَا عَلِمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ١١٣ إِنَّ حِسَابَهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي لَو تَشْعُرُونَ ١١٢﴾ [الشعراء ١١٢، ١١٣].

قال أبو عمر: قوله: (إن لهما حقوقهما) يوضح أن الصلاة على موتى المسلمين حق لهم على الأحياء، واختلف العلماء في تسمية وجوب الصلاة على الجنائز فقال أكثرهم هي فرض على الكفاية يسقط وجوبها بمن حضرها عن لم يحضرها وقال بعضهم هي سنة واجبة على الكفاية^(١) انتهى من "الاستذكار".

(١) "الاستذكار"، ابن عبد البر (٢٩/٣).

وقال النووي: "قوله: (أتى النبي ﷺ برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه)^(١) المشاقص سهام عراض واحدها مشقص بكسر الميم وفتح القاف، وفي هذا الحديث دليل لمن يقول: لا يصلى على قاتل نفسه لعصيانه، وهذا مذهب عمر بن عبد العزيز، والأوزاعي. وقال الحسن، والنخعي، وقتادة، ومالك، وأبو حنيفة، والشافعي، وجماهير العلماء: يصلى عليه، وأجابوا عن هذا الحديث بأن النبي ﷺ لم يصل عليه بنفسه زجراً للناس عن مثل فعله، وصلت عليه الصحابة وهذا كما ترك النبي ﷺ الصلاة في أول الأمر على من عليه دين زجراً لهم عن التساهل في الاستدانة، وعن إهمال وفائه، وأمر أصحابه بالصلاة عليه فقال ﷺ: "صلوا على صاحبكم". قال القاضي: مذهب العلماء كافة الصلاة على كل مسلم ومحدود ومرجوم وقاتل نفسه وولد الزنى. وعن مالك وغيره: أن الإمام يجتنب الصلاة على مقتول في حد، وأن أهل الفضل لا يصلون على الفساق زجراً لهم. وعن الزهري: لا يصلى على مرجوم، ويصلى على المقتول في قصاص. وقال أبو حنيفة: لا يصلى على محارب ولا على قتل الفئة الباغية. وقال قتادة: لا يصلى على ولد الزنى. وعن الحسن: لا يصلى على النفساء تموت من زنا، ولا على ولدها. ومنع بعض السلف الصلاة على الطفل الصغير، واختلفوا في الصلاة على السقط: فقال بها فقهاء المحدثين وبعض السلف إذا مضى عليه أربعة أشهر، ومنعها جمهور الفقهاء حتى يستهل وتعرف حياته بغير ذلك، وأما الشهيد المقتول في حرب الكفار فقال مالك والشافعي والجمهور: لا يغسل ولا يصلى عليه. وقال أبو حنيفة: يغسل ولا يصلى عليه. وعن الحسن: يغسل ويصلى عليه، والله أعلم^(٢) انتهى من "شرح مسلم" للنووي.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، ك (الجنائز)، ب (ترك الصلاة على القاتل نفسه)، (٦٧٢/٢)،

ح (٩٧٨) من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنهما.

(٢) "شرح النووي على صحيح مسلم (٤٧/٧ - ٤٨).

ومما يدل على وجوب الصلاة على أهل المعاصي قوله ﷺ: ((صلوا على صاحبكم^(١))).

فهذا يدل على مشروعية الصلاة على أهل المعاصي إلا أن الإمام ينبغي أن يمتنع من الصلاة على أهل الكبائر الذين ماتوا وهم مصررون عليها، اقتداء بالنبي ﷺ، حتى ينزجر الناس عن فعلها.

قال ابن عبد البر: "وأما ترك رسول الله ﷺ الصلاة عليه وأمر غيره بالصلاة عليه؛ لأنه كان لا يصلي على من ظهرت منه كبيرة؛ ليرتدع الناس عن المعاصي وارتكاب الكبائر، ألا ترى أنه لم يصل على ماعز الأسلمي وأمر غيره بالصلاة عليه، ولم يصل على الذي قتل نفسه ولا على كثير ممن أقام عليه الحدود؛ ليكون ذلك زاجراً لمن خلفهم ونحو ذلك، وهذا أصل في ألا يصلي الإمام وأئمة الدين على المحدثين، ولكنهم لا يمنعون الصلاة عليهم، بل يأمر بذلك غيره كما قال ﷺ: ((صلوا على صاحبكم) انتهى من "الاستذكار"^(٢)).

(١) جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في صحيحه، ك (الحوالات)، ب (إن أحال دين الميت على رجل جاز)، (٧٩٩/٢)، ح (٢١٦٨)، ولفظه عنده: حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَتَى بِجَنَازَةٍ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، فَقَالَ: (هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ). قَالُوا: لَا، قَالَ: (فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا). قَالُوا: لَا، فَصَلَّى عَلَيْهِ. ثُمَّ أَتَى بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: (هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ). قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: (فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا). قَالُوا: ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ، فَصَلَّى عَلَيْهَا. ثُمَّ أَتَى بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: (هَلْ تَرَكَ شَيْئًا). قَالُوا: لَا، قَالَ: (فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ). قَالُوا: ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ، قَالَ: (صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ). قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَعَلَى دَيْنِهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ.

(٢) "الاستذكار" (٨٥/٥).

المطلب الرابع

حكم الجهاد مع الفاجر (الفاسق)

وأما عن المطلب الرابع: فإنه يجب على المسلم أن يجاهد مع كل أمير برًّا كان أو فاجرًا، طالما كان الجهاد في سبيل الله، لحديث الباب، وفيه: "وجاهدوا مع كل أمير برًّا كان أو فاجرًا"، وهو وإن كان ضعيفًا إلا أن العمل عليه؛ لئلا تتفرق كلمة المسلمين، ولأن ترك الجهاد يفضي إلى ضعف المسلمين، وظهور الكفر والكافرين، وذهاب الدين، واندثار المسلمين.

جاء في كشف القناع: "(ويغزى مع كل أمير بر وفاجر يحفظان المسلمين) لحديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «الجهاد واجب عليكم مع كل أمير برًّا كان أو فاجرًا» (رواه أبو داود). وفي الصحيح: «إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر^(١)»؛ ولأن تركه مع الفاجر يفضي إلى تركه، وظهور الكفار على المسلمين، واستئصالهم، وإعلاء كلمة الكفر^(٢)."

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه، ك/ الجهاد والسير، باب (إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ)، (٣/١١١٤)، ح ٢٨٩٧، وفي المغازي، باب (غزوة خيبر)، (٤/١٥٤٠)، ح ٣٩٦٧، وفي القدر، باب (العمل بالخواتيم)، (٦/٢٤٣٦)، ح ٦٢٣٢، ومسلم في الإيمان، ب (غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه)، (١/١٠٥)، ح ١١١.

(٢) كشف القناع (٢١/٧ - ٢٢).

الخاتمة

من أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث ما يأتي:

- ١- أن حديث "صلوا خلف كل بر وفاجر..." ضعيف من جميع طرقه.
 - ٢- الحديث له متابعات وشواهد إلا أنها لا تقويه ولا ترفقيه؛ لضعفها الشديد.
 - ٣- جواز الاقتداء بالفاجر الفاسق في الصلاة، مع الكراهة كما ذهب إليه الجمهور.
 - ٤- من صلى خلف الفاجر أو الفاسق أجزأته صلاته، ولا إعادة عليه.
 - ٥- يصلى على كل مسلم ولو كان فاجراً مرتكباً للكبائر، ولو لم يتب منها.
 - ٦- يجاهد مع كل أمير أو سلطان أو حاكم برّاً كان أو فاجراً؛ لئلا تتفرق كلمة المسلمين، ويتمكن أعداؤهم منهم، طالما كان الجهاد في سبيل الله.
- والحمد لله على توفيقه وتيسيره، وإرشاده وإلهامه، وصلى الله على سيدنا محمد نبيه ورسوله، وحبيبه وخليله، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه، وسار على نهجه إلى يوم الدين.

ثبت المراجع والمصادر

القرآن الكريم جل من أنزله.

١- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، المؤلف: الحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر، أبو عبد الله الهمداني الجورقاني (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، مؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية، الهند، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م

٢- أبجديات البحث في العلوم الشرعية، المؤلف: د. فريد الأنصاري، الناشر: منشورات الفرقان، الطبعة: الأولى، الدار البيضاء، ١٩٩٧م.

٣- أسامي الضعفاء، وهو جزء من كتاب: سؤالات البرذعي لأبي زرة الرازي، دراسة وتحقيق: سعدي بن مهدي الهاشمي، أصل الكتاب: رسالة دكتوراه من كلية أصول الدين بجامعة الأزهر، بإشراف د الحسيني عبد المجيد هاشم ١٣٩٨ هـ، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م

٤- الاستذكار، لابن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠

٥- أسد الغابة، لعز الدين ابن الأثير، الناشر: دار الفكر - بيروت، عام النشر: ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩م.

٦- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ

- ٧- الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- ٨- الأنساب، المؤلف: أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت ٥٦٢ هـ)، تقديم وتعليق: عبد الله عمر البارودي، (وقد صرح باعتماده نص طبعة أمين دمج، وسقطت منه نصوص استركتها مع التنبيه عليها في مواضعها)، الناشر: دار الجنان (وأيضاً دار الفكر)، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٩- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، وفي آخره: "تكملة البحر الرائق" لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري، وبالحاشية: «منحة الخالق» لابن عابدين، الطبعة: الثانية
- ١٠- تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م
- ١١- تاريخ ابن يونس، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.
- ١٢- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للإمام الذهبي، تحقيق: د بشار عوَّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م
- ١٣- التاريخ الأوسط، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبي عبد الله (ت ٢٥٦ هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي، مكتبة دار التراث - حلب، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م

١٤- التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث، المؤلف: أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (ت ٢٧٩ هـ)، المحقق: صلاح بن فتحي هلال، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ = ٢٠٠٤ م

١٥- التاريخ الكبير، للإمام البخاري، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن.

١٦- تاريخ بغداد، المؤلف: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، حققه: د بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

١٧- تاريخ مدينة دمشق، وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من واردتها وأهلها، المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر (٤٩٩ هـ - ٥٧١ هـ)، دراسة وتحقيق: محب الدين أبو سعيد عمر بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م

١٨- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد علي النجار، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت - لبنان.

١٩- التحقيق في أحاديث الخلاف، المؤلف: أبو الفرج ابن محمد الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، حققه وخرج أحاديثه: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، علق على المسائل الفقهية واللغوية وألفاظ الأحاديث: محمد فارس، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

٢٠- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لجلال الدين السيوطي، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة.

- ٢١- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، للإمام ابن حجر العسقلاني، المحقق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار - عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣ م
- ٢٢- تقريب التهذيب، لأحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: الشيخ محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م.
- ٢٣- التَّكْمِيلُ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ وَمَعْرِفَةِ النَّقَاتِ وَالضُّعْفَاءِ وَالْمَجَاهِيلِ، للإمام أبي الفداء إسماعيل ابن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م
- ٢٤- التكميل في الجرح والتعديل، ومعرفة النقّات والضعفاء والمجاهيل لابن كثير، دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م
- ٢٥- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر، ط/أضواء السلف، الطبعة الأولى.
- ٢٦- التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ لِلصَّنْعَانِي، المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ
- ٢٧- تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، باعتناء: إبراهيم الزبيق، عادل مرشد، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

٢٨- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لجمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي (ت/ ٧٤٢ هـ)

٢٩- الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، لابن قُطُوبُغَا الحنفي، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

٣٠- الثقات، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤ هـ)، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣ م

٣١- الجرح والتعديل، لعبد الرحمن بن أبي حاتم التميمي الحنظلي الرازي (ت ٣٢٧ هـ)، الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن - الهند، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م.

٣٢- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، المؤلف: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٣٣- حاشيتا قليوبي وعميرة، المؤلف: أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م - بأعلى الصفحة: «شرح العلامة جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين للشيخ محيي الدين النووي» - بعده (مفصولا بفصل): حاشية أحمد سلامة القليوبي (١٠٦٩ هـ) - بعده (مفصولا بفصل): حاشية أحمد البرلسي عميرة (٩٥٧ هـ).

حققه: د بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، (١٤٠٠ - ١٤١٣ هـ).

٣٤- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، الناشر: مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، عام النشر: ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م

٣٥- الدليل المغني لشيوخ الإمام أبي الحسن الدارقطني، المؤلف: أبو الطيب نايف بن صلاح المنصوري، تقديم: د/ سعد بن عبد الله الحميد، د/ حسن مقبولي الأهدل، الناشر: دار الكيان للطباعة والنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م

٣٦- ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، المؤلف: الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، المحقق: حماد بن محمد الأنصاري [ت ١٤١٨ هـ]، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة - مكة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.

٣٧- ذيل ميزان الاعتدال، لأبي الفضل العراقي، المحقق: علي محمد معوض / عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ

٣٨- ذيل ميزان الاعتدال، للإمام العراقي، المحقق: علي محمد معوض / عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م

٣٩- سنن ابن ماجه، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (٢٠٩ - ٢٧٣ هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

٤٠- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - محمد

كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

٤١- سنن الترمذي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

٤٢- سنن الدارقطني، المؤلف: أبو الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

٤٣- السنن الكبرى، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

٤٤- السنن الكبرى، للبيهقي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، المحقق: محمد عبد القادر عطا].

٤٥- سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه، لأبي بكر البرقاني، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، الناشر: كتب خانه جميلي - لاهور، باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.

٤٦- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، المحقق: موفق عبد الله عبد القادر، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤

٤٧- سير أعلام النبلاء، للذهبي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط].

- ٤٨- شعب الإيمان، لأحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ)،
المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار
الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٤٩- صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، المحقق:
د. مصطفى ديب البغا، الناشر: (دار ابن كثير، دار اليمامة) - دمشق،
الطبعة: الخامسة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣
- ٥٠- صحيح مسلم، المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري
النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي [ت
١٣٨٨ هـ]، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة.
- ٥١- الضعفاء الكبير للعقيلي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت الطبعة:
الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، المحقق: عبد المعطي أمين قلنجي].
- ٥٢- الضعفاء والمتروكون، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن
علي النسائي (ت ٣٠٣ هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر:
دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦ هـ
- ٥٣- الضعفاء والمتروكون، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت
٣٨٥ هـ)، المحقق: د. عبد الرحيم محمد القشيري، الناشر: مجلة
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- ٥٤- الضعفاء والمتروكون، لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن
محمد الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، المحقق: عبد الله القاضي، الناشر: دار
الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦
- ٥٥- الضعفاء، لأبي نعيم الأصبهاني، المحقق: فاروق حمادة، الناشر: دار
الثقافة - الدار البيضاء، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٤ م
- ٥٦- الطبقات الكبرى: لابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر:
دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

٥٧- الطبقات الكبرى، المؤلف: ابن سعد، قدّم لها: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٦٨ م

٥٨- الطبقات الكبرى، المؤلف: محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت ٢٣٠ هـ)، المحقق: الدكتور علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٥٩- العلل الكبير، المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، أبو عيسى، رتبته على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، المحقق: صبحي السامرائي - أبو المعاطي النوري - محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩

٦٠- عون المعبود شرح سنن أبي داود، لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، شرف الحق، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ، ومعه حاشية ابن القيم.

٦١- الفتاوى العالمية المعروفة بالفتاوى الهندية، المؤلف: جماعة من العلماء، الطبعة: الثانية، ١٣١٠ هـ، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر.

٦٢- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لشمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، المحقق: العلامة محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

٦٣- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية - بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٦٤- كشف القناع عن الإقناع، المؤلف: منصور بن يونس البهوتي الحنبلي (ت ١٠٥١ هـ)، تحقيق وتخرّيج وتوثيق: لجنة متخصصة في وزارة العدل، الناشر: وزارة العدل في المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، (١٤٢١ - ١٤٢٩ هـ) = (٢٠٠٠ - ٢٠٠٨ م).

٦٥- الكنى والأسماء، لمسلم بن الحجاج، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.

٦٦- لسان العرب، المؤلف: أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت ٧١١ هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ

٦٧- لسان الميزان: لابن حجر العسقلاني، الناشر: دار البشائر الإسلامية الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢ م، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة].

٦٨- المجروحين من المحدثين، لابن حبان، المحقق: حمدي عبد المجيد، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٦٩- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمى، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م

٧٠- المدخل إلى الصحيح، المؤلف: الحاكم أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ)، دراسة وتحقيق: د. ربيع هادي عمير المدخلي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ

- ٧١- مسند أبي يعلى، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى، الموصلي (ت ٣٠٧ هـ)، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤
- ٧٢- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: الشيخ شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م
- ٧٣- مسند البزار المسمى بـ "البحر الزخار"، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).
- ٧٤- مسند الشاميين، المؤلف: سليمان بن أحمد، أبو القاسم الطبراني، المحقق: حمدي بن عبد المجيد، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٤
- ٧٥- مسند أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، المؤلف: الباغندي الصغير محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث الأزدي، أبو بكر الواسطي (ت ٣١٢ هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة علوم القرآن - دمشق، الطبعة: ١٤٠٤
- ٧٦- المسند، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان
- ٧٧- مصنف ابن أبي شيبة: الناشر: مكتبة الرشد - الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٠٩، المحقق: كمال يوسف الحوت].
- ٧٨- المصنف، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق ودراسة: مركز البحوث وتقنية المعلومات - دار التأصيل، الناشر: دار التأصيل، الطبعة: الثانية، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٣ م

٧٩- معرفة الثقافات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر
مذاهبهم وأخبارهم، للعجلي المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي،
الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية، الطبعة: الأولى،
١٤٠٥ - ١٩٨٥

٨٠- المغني في الضعفاء، لشمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق:
الدكتور نور الدين عتر.

٨١- المغني، لموفق الدين ابن قدامة المقدسي الجماعلي الدمشقي الصالحي
الحنبلي (ت ٦٢٠هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن
التركي، الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: دار عالم الكتب
للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، الطبعة: الثالثة،
١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

٨٢- مناهج البحث العلمي، ا.د/ محمد سرحان علي المحمودي، ط/، دار
الكتب، صنعاء- اليمن، ط/الثالثة، ٢٠١٩م

٨٣- المنتخب من مسند عبد بن حميد، المحقق: صبحي البدري السامرائي -
محمود محمد خليل الصعيدي، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة، الطبعة:
الأولى، ١٤٠٨ - ١٩٨٨م

٨٤- المنتقى من مسموعات مرو - مخطوط، للإمام الضياء المقدسي.

٨٥- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي
الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء
التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢

٨٦- المؤتلف والمختلف، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق:
موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الناشر: دار الغرب الإسلامي -
بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م

٨٧- الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ)، الأجزاء ١ - ٢٣: الطبعة الثانية، دارالسلاسل - الكويت، الأجزاء ٢٤ - ٣٨: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة - مصر، الأجزاء ٣٩ - ٤٥: الطبعة الثانية، طبع الوزارة

٨٨- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.

٨٩- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لشمس الدين محمد بن أبي العباس الرملي (ت ١٠٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: ط ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، بأعلى الصفحة: كتاب «نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج» للرملي، بعده (مفصولا بفاصل): حاشية أبي الضياء نور الدين بن علي الشبراملسي الأقهري (١٠٨٧هـ)، بعده (مفصولا بفاصل): حاشية أحمد بن عبد الرزاق المعروف بالمغربي الرشدي (١٠٩٦هـ)

٩٠- نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، الناشر: دار ابن الجوزي بالسعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ.

References

- *Al-Abatil wa Al-Manakir wa As-Sihah wa Al-Mashaheer*, Abu Abdullah Al-Hamthani, Dar As-Sumaie for Publishing and Distribution, Riyadh - Kingdom of Saudi Arabia, Dar Ad-Dawa Educational Foundation, India, Fourth Edition, 1422AH - 2002AD
- *Abgadiat Al Bahth fi Al-Uolum Ash-Sharia*, Dr. Farid Al-Ansari, Al-Furqan Publications, First Edition, Casablanca, 1997.
- *Asami Ad-Doafaa min Soalat Al-Barthai*, Abi Zaraa Ar-Razi, Published Dissertation, Publisher: Deanship of Scientific Research at the Islamic University, Al-Madinah Al-Nabawiya, Kingdom of Saudi Arabia, First Edition, 1402AH - 1982AD
- *Al-Iztithkhar*, Ibn Abd Al-bar - Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah – Beirut, First Edition, 1421 – 2000
- *Usud Al-Ghabah*, Ibn Al-Athir, Dar Al-Fikr – Beirut, 1409AH - 1989AD.

فهرس الموضوعات

م	الموضوعات
١	ملخص البحث باللغة العربية
٢	ملخص البحث باللغة الانجليزية
٣	المقدمة
٤	مشكلة البحث
٥	أهمية الموضوع، وأسباب اختياره
٦	الدراسات السابقة
٧	خطة البحث
٨	منهجي في البحث
٩	المبحث الأول: تخريج الحديث، وبيان طرقه ومتابعاته.
١٠	المبحث الثاني: دراسة طرقه ومتابعاته
١١	المبحث الثالث: شواهد الحديث، والحكم النهائي عليه.
١٢	المبحث الرابع: حكم الاقتداء بالفاجر.
١٣	الخاتمة.
١٤	ثبت المصادر والمراجع
١٥	فهرس المحتويات
١٦	ملخص البحث باللغة العربية
١٧	ملخص البحث باللغة الانجليزية

